

GWC تقريـــر الحوكمــة 2018

## موجز عن مجلس إدارة الشركة:

شركة الخليج للمخازن (ش.م.ق.ع.)	إسم الشركة
5 فبراير 2018	تاريخ انتخاب / تعيين الأعضاء الحالين لمجلس إدارة الشركة
2020	تاريخ انتهاء عضوية أعضاء مجلس الإدارة الحاليين
تسعة (9)	عدد أعضاء مجلس الإدارة
ثلاثة (3)	عدد الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة
ستة (6)	عدد الأعضاء الغير مستقلين في مجلس الإدارة
لا يوجد	عدد الأعضاء التنفيذيون في مجلس الإدارة
تسعة (9)	عدد الأعضاء الغير تنفيذيون في مجلس الإدارة
ثمانية (8)	عدد اجتماعات مجلس الإدارة في العام المعني في تقرير حوكمة الشركات
ثلاثة (3)	عدد أعضاء لجنة التدقيق
اثنان (2)	عدد الأعضاء المستقلين في لجنة التدقيق
وادد (1)	عدد الأعضاء الغير مستقلون في لجنة التدقيق
لا يوجد	عدد الأعضاء التنفيذيون في لجنة التدقيق
ثلاثة (3)	عدد الأعضاء الغير تنفيذيون في لجنة التدقيق
لا يوجد	عدد أعضاء لجنة التدقيق الذين لا ينتسبون إلى مجلس إدارة الشركة
ثلاثة (3)	عدد أعضاء لجنة المكافآت
اثنان (2)	عدد الأعضاء المستقلون في لجنة المكافآت
وادد (1)	عدد الأعضاء الغير مستقلون في لجنة المكافآت
لا يوجد	عدد الأعضاء التنفيذيون في لجنة المكافآت
ثلاثة (3)	تنفيذيون في لجنة المكافآت- عدد الأعضاء الغير
لا يوجد	عدد أعضاء لجنة المكافآت الذين لا ينتسبون إلى مجلس إدارة الشركة
ثلاثة (3)	عدد أعضاء لجنة الترشيحات
وادد (1)	عدد الأعضاء المستقلين في لجنة الترشيحات
اثنان (2)	عدد الأعضاء الغير مستقلين في لجنة الترشيحات
لا يوجد	عدد الأعضاء التنفيذيون في لجنة الترشيحات
ثلاثة (3)	عدد الأعضاء الغير تنفيذيون في لجنة الترشيحات
لا يوجد	عدد أعضاء لجنة الترشيحات الذين لا ينتسبون إلى مجلس إدارة الشركة
20,000	عدد أسهم ضمان عضوية مجلس الإدارة
الجدول 3.1	عدد الأسهم المنتسبة لأعضاء مجلس الإدارة في نهاية العام المالي المنصرم
58,603,148 سهماً	عدد الأسهم المدرجة للشركة في نهاية العام المالي المنصرم
لا يوجد	عدد الدعوات المرسلة لحضور اجتماعات عامة غير عادية في نهاية العام 2018  المالي المنصرم

### عضوية لجان مجلس الإدارة:

لقد قام مجلس إدارة شركة الخليج للمخازن بتأسيس ثلاث لجان وتغويضها بسلطات وصلاحيات معينة، . ولجان مجلس الإدارة الفعَّالة حالياً هم كما يلي:

### جدول 1.1: عضوية لجان مجلس الإدارة:

لجنة التدقيق	لجنة المكافأت	لجنة الترشيحات	أعضاء مجلس الإدارة	#
			الشيخ عبدالله فهد جاسم جبر آل ثاني – رئيس مجلس الإدارة	1
			الشيخ فهد حمد جاسم جبر آل ثاني – نائب رئيس مجلس الإدارة	2
	رئيس اللجنة		السيد أحمد مبارك ناصر العلي المعاضيد – عضو	3
رئيس اللجنة			الدكتور حمد سعد ماجد آل سعد – عضو	4
		عضو	السيد عبد العزيز محمد جابر السليطي – عضو	5
عضو	عضو	رئيس اللجنة	السيد جاسم سلطان جاسم الرميحي – عضو	6
عضو		عضو	السيد محمد حسن محمد العمادي – عضو	7
	عضو		السيد فيصل محمد علي العمادي – عضو	8

#### جدول 2.1: سجل حضور أعضاء مجلس الإدارة للاجتماعات:

الاستقلالية	التصنيف	لجنة التدقيق	لجنة المكافأت	لجنة الترشيحات	اجتماع مجلس الإدارة	الجمعية العامة	عضو المجلس	#
غیر مستقل	غير تنفيذي				8/8	1/1	الشيخ عبداللّه فهد جاسم جبر آل ثاني – رئيس مجلس الإدارة	1
غیر مستقل	غير تنفيذي				8/8	1/1	الشيخ فهد حمد جاسم جبر آل ثاني – نائب رئيس مجلس الإدارة	2
مستقل	غير تنفيذي		1/1		8/8	1/1	السيد أحمد مبارك ناصر العلي المعاضيد – عضو	3
مستقل	غير تنفيذي	6/6			8/8	1/1	الدكتور حمد سعد ماجد آل سعد – عضو	4
غیر مستقل	غير تنفيذي			1/1	8/7	1/1	السيد عبد العزيز محمد جابر السليطي – عضو	5
غیر مستقل	غير تنفيذي	6/6	1/1	1/1	8/8	1/1	السيد جاسم سلطان جاسم الرميحي – عضو	6
غیر مستقل	غير تنفيذي		1/1		8/7	1/1	السيد فيصل محمد علي العمادي – عضو	7
غیر مستقل	غير تنفيذي				8/6	1/1	السيدة هنادي الصالح – عضو	8
مستقل	غير تنفيذي	6/6		1/1	8/8	1/1	السيد محمد حسن محمد العمادي – عضو	9

# الجدول ١٠٣؛ ملكية أعضاء مجلس الإدارة لأسهم شركة الخليج للمخازن

عدد الأسهـم الممتلكة في	إضافة: صافي التغيرات بعدد الأسهم خلال	عدد الأسهم الممتلكة في 31 ديسمبر	ممثل عن	القسم/ الونصب	الاسيم
ديسمبر 2018	العام	2017			
0	0	0	شخصي		l stafin à àn
376,502	0	376,502	شركة المسار للخدمات	رئيس مجلس الإدارة	الشيخ عبداللَّه فهد جاسم جبر آل ثاني
200,000	0	200,000	شخصي		
12,415,907	(73,753)	12,489,660	شركة المرقاب كابيتال	نائب رئيس مجلس الإدارة	الشيخ فهد حمد جاسم جبر آل ثاني
0	0	0	شخصي		
20,000	0	20,000	شركة البتيل التجارية	عضو	السيد أحمد مبارك ناصر العلي المعاضيد
0	0	0	شخصي		
20,000	0	20,000	مجموعة الشمائل المحدودة	عضو	الدكتور حمد سعد ماجد آل سعد
0	0	0	شخصي		
1,860,000	0	1,860,000	شركة السنام التجارية	عضو	السيد عبد العزيز محمد جابر السليطي
0	0	0	شخصي		
1,488,000	0	1,488,000	شركة الرواق التجارية	عضو	السيد جاسم سلطان جاسم الرميحي
20,000	20,000	0	شخصي		السيد فيصل محمد علي
0	0	0	شركة	عضو	العمادي
0	0	0	شخصي		
10,857,840	0	10,857,840	أجيليتي – الكويت	عضو	السيدة هنادي الصالح
0	0	0	شخصي		
25,999	0	25,999	مجموعة اسماعيل بن علي	عضو	السيد محمد حسن محمد العمادي
0	0	0	شخصي		
0	0	0	لايوجد	الرئيس التنفيذي	رنجیف منون

تطبيق المواد  التزمت شركة الخليج للمخازن بكافة بنود هذه المادة، وتم توضيح تطبيق الشركة لكافة مواد قانون حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وفقاً لمتطلبات هذا القانون. تم إدراج تقرير حوكمة الشركات ضمن التقرير السنوي للشركة الذي يتم توزيعه على كافة المساهمين.	لاينطبق	عدم الالترام	الانتزام	أحكام المواد  تسري مبادئ وأحكام هذا النظام على الشركات، والكيانات القانونية المدرجة بالسوق الرئيسية، ما لم يرد بشأنها نص خاص في أي من تشريرها السنوي عن التزامها وتفصح الشركة في تقريرها السنوي عن التزامها بتطبيق مبادئ وأحكام هذا النظام، وفي حالة عدم الالتزام بتطبيق أي من مبادئه أو أحكامه- لأسباب تقبلها الهيئة مراعاة للمصلحة العامة أو مصلحة السوق أو حماية للمستثمرين-يجب تحديد المادة أو المواد التي لم تلتزم بتطبيق أحكامها ومبررات عدم التطبيق أو أسباب المخالفة بحسب	رقم المادة (2) المادة (2) نطاق التطبيق
اعتمدت شركة الخليج للمخازن إطارا للرقابة الداخلية في الشركة وهو COSO، يعتبركا Coso الموذك مشتركًا للرقابة الداخلية الداخلية الداخلية الخاصة بها.  لالرقابة الداخلية المخازن أعلى معايير ومبادئ طبقت شركة الخليج للمخازن أعلى معايير ومبادئ الحدوكمة الواردة في هذا النظام التي تتمثل في:  الحدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز والشفافية والأصحاح وإلى أصحاب المصالح وعدم التمييز والمؤاملة والمعلومات للهيئة ولأصحاب المصالح في الوقت المناسب.  ويقوم المجلس بمراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة بصورة مستمرة ومنتظمة، والالتزام بتطبيق أفضل في سوق أجنبية، وإعلاء قيم المسؤولية الاجتماعية مبادئ الحوكمة في حالة إدراج أو تداول أية أوراق مالية المصالح على المصلحة العامة للشركة وأصحاب المصالح على المصلحة الخاصة.  للشركة، وتقديم المصلحة العامة للشركة وأمرار مكتوب المصالح على المصلحة الخاصة.  للتوكمة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية. ويقوم المجلس من خلال لجنة التدقيق متمثلة ويقوم المجلس من خلال لجنة التدقيق متمثلة للشركية ومواثيق المجلس ولجائها سنويا لضمان المالية المجلس ولجائها سنويا لضمان التنفيذي للتدقيق الداخلي بمراجعة وتحديث طبيقها لأحدث القوانين واللوائح المعنية.  كما تقوم الشركة بمراجعة دورية لقواعد السلوك المهني التي تجسد فيم الشركة، مما يتضمن مراجعة الممارسات المسموحة والمحظورة في الشركة إضافة الممارسات المسموحة والمحظورة في الشركة إضافة الممارسات المسموحة والمحظورة في الشركة إضافة إلى المراجعة مواثيق المجلس المعنية.				يلتزم المجلس بتطبيق مبادئ الحوكمة الواردة في هذا النظام التي تتمثل في: العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين، والشفافية والافصاح والعق المعلومات للهيئة ولأصحاب المصالح في قراراتهم والقيام بأعمالهم بشكل صحيح، وإعلاء قراراتهم والقيام بأعمالهم بشكل صحيح، وإعلاء المصلحة العامة للشركة وأحداب المصالح المصلحة الحاصة، الخاصة، وأداء الواجبات والمهام والوظائف بحسن بية ونزاهة وشرف وإخلاص والوظائف بحسن بية ونزاهة وشرف وإخلاص المصالح والمجتمع.  والوظائف بحسن المستقولية الناشئة عنها أمام أصحاب المصالح والمجتمع.  المصالح والمجتمع الحوكمة في حالة إدراج الحكمة بصورة مستمرة ومنتظمة، والالتزام مبدأ التداول أية أوراق مالية في سوق أجنبية وإعلاء مبدأ التداول العادل بين المساهمين، كما يلتزم فيم الشركة، وبالمراجعة الدورية والتنظيمية التي ميم السياتها، وموائيفها، وإحراءاتها الداخلية التي والمستشارين، والموظفين الالتزام بها، والتي من يبنها: موائية المجلس ولجانه، وسياسة تعاملاتها والمسلمين.	المادة (3) الالتزام بمبادئ الحوكمة

85 | 2018 التقرير السنوي 30 **GWC** 

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الانتزام	أحكام المواد	رقم المادة
i. لقد تم الإقرار والتوقيع على تقرير الحوكمة لشركة الخليخ للمخازن من قبل رئيس مجلس الإدارة والذي تم توزيعه تضمينه في التقرير السنوي المنشور والذي تم توزيعه على كافة مساهمي الشركة.      ii. لم تتعرض شركة الخليج للمخازن خلال العام الحالي لأية مخالفات أو جراءات لعدم التزامها بتطبيق أحالي من بادئ أو أحكام هذا النظام ، فإن الشركة وأحكام ومواد أي من مبادئ أو أحكام هذا النظام ، فإن الشركة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية وبكافة المجلس واجبانه, والإدارة التنفيدية العليا بالشركة المجلسان الجبانه, والإدارة التنفيدية العليا بالشركة ومكافاتهم، ومكافاتهم، ومكافاتهم ومعادمات الحالية وبكافة بيتصل بها فيها الاشراف على الشؤون المالية والاستثمارات، وما إجراءات إدارة المخاطر، والزفياية الداخلية في الشركة ليتصل بها من معلومات.      v. يتضمن تقرير الحوكمة في شركة الخليخ للمخازن يتصل بها من معلومات.      vi. يتضمن تقرير الحوكمة أو شركة الخليخ للمخازن ملخص عن أعمال اللجان، متضمنة عدد اجتماعاتها وما الشركة لتحديد المخاطر التي قد تواجهها وطرق الشركة لتحديد المخاطر التي قد تواجهها وطرق التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المختمدة ليودوهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة في للودارة خلال عام 2018 تقييم فعالية وجودة كل عضو الإدارة خلال عام 2018 تقييم فعالية وجودة كل عضو الإدارة خلال عام 2018 القوة والضعف كل في مجال البدارة خلال المالي الدارة خلال المالي الدارة خلال عام 2018 القيام والمعتف كل في مجال خمة ونظراً لحورها الفعال ونظراً لحضور الجتماعات حدة وتحديد نقاط القوة والضعف كل في مجال خيمة ونظراً لدورها الفعال ونظراً لحضور البتماعات الجن على النحو التالي:      xi. إجراءات إدارة المخاطر التي قد تؤثر على ابنات الشركة هو تقييم الحبان على النحو التالي: التفارير، ونقدم موجز عن إجراءات إدارة المخاطر في الشركة هو تقييم المخاطر التي قد تؤثر على إنجاز المخاط في البين: التشارير، ونقدم موجز عن إجراءات إدارة المخاطر أي المخاطرة المخاطر أي المخاطر أي المخاطر أي المخاطر أي المخاطرة المخاطرة المخاطرة المخاطرة المخا				تقرير الحوكمة جزء لا يتجزأ من التقرير السنوي للشركة يرفق به موقعا من الرئيس. يجب أن يتضمن تقرير الحوكمة إفصاح الشركة عن الالتزام بتطبيق أحكام هذا النظام، وأن يجب أن يتضمن تقرير الحوكمة إفصاح الشركة وأحكامه، والتي ملها على سبيل المثال لا الحصر: وأحكامه، والتي منها على سبيل المثال لا الحصر: أد الإجراءات التي اتبعتها الشركة بشأن تطبيق ومن بينها المخالفات التي ارتكبت خلال السنة لعدم التزامها بتطبيق أي من مبادئ أو أحكام هذا النظام، وبيان أسبابها، وطريقة معاجبتها وسبل المخلس ولجانه، والإدارة التنفيذية العليا بالشركة وطلحياتهم ومسؤولياتهم وأعمالهم خلال المجلس ولجانه، والإدارة التنفيذية العليا بالشركة وطلحياتهم ومسؤولياتهم وأعمالهم خلال المجلس والجانه، والإدارة التنفيذية العليا بالشركة النظام أي السبك، متضمنة عدد اجتماعاتها وما المالية والاستثمارات، وما يتصل بها من معلومات. وأخراهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي وأدهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي السوق. الإفصاح عن تقييم أداء المجلس ومدى السوق. الرفصاح عن تقييم أداء الادارية والقيام والإضاحة التعليا ما الما من المعلوبات، والبلاغات، والطرعة التي عالم بها من معامل المخاطر التي والمقترحات، والبلاغات، والطريقة التي عالح بها المواحة عن تقييم أداء الإدارة التنفيذية العليا المواضات عن القيام الرقاية الداخلية وإدارة المخاطر المحاس المسائل الرقاية الداخلية وإدارة المخاطر المحاس المسائل الرقاية.	المادة (4) تقرير الحوكمة

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
تحديد المخاطر الجديدة والناشئة عبر القيام البهابلات وورش العمل مع أصحاب المصالح المعنبين يتم تحديد المخاطر الجديدة والناشئة عبر القيام البهابلات وورش العمل مع أصحاب المصالح المعنبين الشرحة في الشرحة في الشرحة في الشرحة في المخاطر مين خلال الحدث أو تحقيق أهدافها العملية والاستراتيجية مع الأخذ بعين العملية والاستراتيجية مع الأخذ بعين على هذه الأهداف.  • تقييم المخاطر عبر مقارنة النتائخ لعمليات تحليل المخاطر مالتأثر المخاطر مالمخاطر بالتأثر المخاطر ما المخاطر ما المخاطر ما المخاطر المعالجة. وحديد ما إذا كان مستوى الخطر مقبولا للشرخة أم الخطر، يتم اختيار أحد الحلول التالية.  • معالجة المخاطر المعالجة. الخطر، يتم الخيار أحد الحلول التالية: الخطر، يتم الخيار أحد الحلول التالية: المضاطر أي المخاطر من خلال تنفيذ خطة عمل لمعالجة الخطر. المخاطر من خلال إنهاء القيام بالنشاط ذلك إبرام اتفاقيات تأمين أو عقود تمويل المخاطر) الذي قد يؤدي إلى الخطر المعتب المخاطر المعتب الإدارة العلم مسؤوليات المحددة للتنفيذ هذه الأعمال، وتتخبد خططا عمل تتضمن أنشطة محددة للتنفيذ والمواعيد والإسرائ العمل. وتصديد تتفريز تحديد المخاطر الإدارة العلي مسؤولية المخاطر الرئيسية في الشرخة وهي مسؤولية عن تحديث تقارير تحديد المخاطر وتنفيذ خططا العمل. وتصعيد هذه الخطط ضعمن الشركة ولل المخاطر في التدفيق الداخلية، ونقديم أكبر المخاطر ولمناسب أو إلى لجنة التدفيق عند الحاجة، كما تقوم الدارة التدفيق الداخلي، منا المحددة بالإضافة إلى النظر في تأثير انشطة إدارة الحمة المخاط العمل وفعالية الداخلية والإشراف على تطبيق خططا العمل وفعالية الداخلية والإشراف على تطبيق خططا العمل وفعالية الدستراتيجية.  ** أصحت شركة الخلية للمخارن عن القضايا المرتموعة عن شال المخاطر على مستوى أنهن الشطة إدارة الحدة ألمال أو ضد الشركة أو عن الشركة أو عن الشركة أو عن الشطة المخالة المؤلفة المخلة المخلوة ألمذا المخلورة المخاطرة المخاطرة المخالة المخلة ألمنا المخلوة ألمنا المخلولة ألمنا المخلوة ألمنا المخلوة ألمنا المخلوة ألمنا المؤلفة ألمنا المخلولة ألمنا المؤلفة المخلة ألمنا المخلولة ألمنا المؤلفة المؤلفة المؤلفة المخلولة الشركة أو شركة ألمن القطاء النائعة التنوية الشركة ألمن النائعة المؤلفة النائعة المؤلفة المؤلفة النائعة المؤلفة النائعة المؤلفة النائعة المؤلفة النائعة المؤلفة الشرك				<ul> <li>الإفصاح عن أوجه الخلل في تطبيق نظام</li> <li>الرقابة الداخلية كليا أو جرائيا أو مواطن الضعف في تطبيق، والإضحاح عن حالات الطوارئ التي أقرت أو التعتم الأداء المالي للشركة، والإجراءات التي اتعتم السركة في معالجة الات الإخفاق في تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لاسيما المشاكل المالية).</li> <li>و. الإفصاح عن مدى التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.</li> <li>ماد. الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة تكون الشركة طرفا فيها التحكيم، والدعاوى القضائية.</li> <li>ماد. الإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع اي طرف ذي علاقة.</li> </ul>	

87 | 2018 التقرير السنوي 30 **GWC** 

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
قدم جميح أعضاء مجلس إدارة الشركة إقرار كتابي باشهم لم يسبق عليهم الحكم بعقوبة جنائية، أو من الجرائم المشار إليها في العادة (44) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر لأسواق المالية، والمادتين (248) و (335) من القانون رقم (11) لسنة والمادتين (248) و (335) من القانون رقم (11) لسنة ولا يقل عمر أي عضو عن واحد وعشرين عاما، ويملك الأعضاء عدد (20,000) عشرون ألف سهماً من ويملك الأعضاء عدد (20,000) عشرون ألف سهماً من ويملك الأعضاء عدد (20,000) عشرون ألف سهماً من كما قدم كافة أعضاء مجلس الإدارة الصاليون إقرار كما قدم كافة أعضاء مجلس الإدارة الصاليون إقرار كما قدم كافة أعضاء مجلس الإدارة الصاليون إقرار الجميخ بينه وبين عضوية المجلس، وأعضاء المجلس الدرمة لأداء الشؤون الإدارية والخبرة المعنية في تنفيذ العاليون ذوي خبرة وكفاءة عالية، لديهم المعرفة الماليون في دالله بن فهد بن جاسم بن جبر آل ثاني نشام الشيئ عبد الله بن فهد بن جاسم بن جبر آل ثاني شركة الخليج المخازن منذ العام 2000, وتولى مقاعد شغل الشيخ عبد الله بنرة عشو العشر سنوات في مجال من لجنتي المناقصات والترشيحات قبل أن يعتلي من لجنتي المناقصات والترشيحات قبل أن يعتلي منصب رئيس مجلس الإدارة في العام 2018. ولدى من برئيس مجلس الإدارة في العام 2018. ولدى من المجلس الإدارة من العام 2018. ولدى ويشغل منصبا مخ شركة منتجات في الوقت الحالي، والشيخ فهد على خبرة واسعة مع شركة فافكه ويشغل منصبا مع شركة وانية بن جبر آل ثاني مجلس الإدارة الأعمال، وأعلمة الإداروريوس في والوقت الحالي، وقد خلال فترة زيد عن 8 سنوات، ويعمل حاليا بصفة نائب ماليونامة إلى حصوله على تدريب في العلوم المالية المحرية في مد على خبرة واسعة مي مع مد منصب المراحية في مد على خبرة واسعة مي مد منصب المراحية من الأكاديمية العيرية في مد منصب المراحية في مد عضو غير مستقل وغير تنفيذي في محلس الإدارة في شركة الضيخ للمخاز، الموالية المراغية في الاندارة في شركة الضيخ عمد منصب المراغية في مد عضو غير مستقل وغير تنفيذي في مراس الإدارة في شركة الضيخ عمد منصب				كاف من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة كاف من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية همامه بصورة معالة، ويتعين عليه تخصيص بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها.  1. أن ألا يقل عمره عن واحد وعشرين عاما، وأن يكون متمتعا بالأهلية الكاملة.  2. ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية. وفي جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو في جريمة أمنا والشرا إليها في المادة (٤٠) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر لأسواق المالية، والمادتين (334) والمائية، والمادتين (334) والمائية، والمادتين (334) والمائية، والمادتين (349) والمؤلفة أو من الجهات التجارية، أو الخاصة والمؤلفة المؤلفة بموجب المادة (٤٥) من القانون رقم أن يكون ممنوعا من مزاولة أو عمل في الجهات التجارية، أو الخاصة لرقابة الهيئة بموجب المادة (35 مقرة أن يكون مساهما، ومائية الميئة بموجب المائية (35 مقرة أن يكون مساهما، ومائية الميئة بموجب المادة (35 مقرة الشركة يحدده النظام الأساسي: وبجب إيداعها للأثرين يوماً من تاريخ بدء العضوية لدى الجهات التجز إلى أن تنقي محدة النظام الأساسي: وبجب إيداعها المرحز إلى أن تنقي محدة البليتها للتداول أو الرهن أو مائية قام فيها العضوية لدى وأن تخصص لضمان حقوق الشركة والمساهمين ميزائية أخر سنة مائية قام فيها العضو بأعمالة، والدائنين والغير عن المسؤولية التي تفع على وأن تخصص لضمان حقوق الشركة والمساهمين ميزائية أخر سنة مائية قام فيها العضو بأعمالة، والمساهمين ميزائية أخر سنة مائية قام فيها العضو بأعمالة، والمساهمين المستقل من ذلك الشرط.  4. وعلى المرشح لعضوية المجلس تقديم إقرارا المستقل من ذلك الشرط. مخوية المجلس المرشح وصورة طبق الأصل من متطلبات بأسوعين على الأقل مرفقا بها السيرة الميائية. الكل مرشح، وصورة طبق الأصل من متطلبات الدائية لكل مرشح، وصورة طبق الأصل من متطلبات الترشيخ.	المادة (5) الشروط الواجب في أعضاء المجلس

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
السيد أحمد مبارك ناصر العلي المعاضيد قد حاز السيد أحمد على نجاح باهر في قطاع البيع بالتجزئة في دولة قطر ، ولديه خبرة تزيد عن ٥ / سنة في تطوير الشركات ومنافذ البيع ، وهو حالياً شريك ومدير لمجموعة شركات البتيل ، كما أنه أحد مؤسسي شركة الخليج للمخازن ، وقد التحق بعدة دورات تدريبية عسكرية وإدارية متخصصة في العمل وعلوم الإدارة في دولة قطر والمملكة الأردنية الهاشمية والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية . والسيد أحمد عضو مستقل غير تنغيذي ، كما يشغل رئاسة لجنة المكافآت.					
الدكتور حمد سعد ماجد آل سعد الدكتور حمد أحد الشخصيات المرموقة في القطاع البيئي في دولة قطر، ولديه خبرة تزيد عن ٣٤ عاماً في مجال الشؤون البيئية مع العديد من الشركات والوزارات، ولديه خبرة واسعة في شركات الاستثمار الزراعي وفي مجال التدقيق الداخلي وعمل بصفة المستشار الرئيسي لشركة الحصاد الغذائية، بالإضافة إلى انتسابه إلى عدة لجان ومجالس إدارية، وهو يشغل حاليا رئاسة لجنة التدقيق، وقد نال على شهادة الدكتوراه في علم النبات من جامعة نوتينغهام في المملكة المتحدة. والدكتور حمد عضو مستقل غير تنفيذي.					
السيد عبد العزيز عضو في مجلس الإدارة و فنذ العام ١٠١٨، شغل منصب رئيس مكتب رئيس الوزراء السابق ووزير ١١٨، شغل منصب رئيس مكتب رئيس الوزراء السابق ووزير الخارجية، وحصل على شهادة في إدارة الأعمال من جامعة رافلز في الصين، وعلى شهادة البكالوريوس في التسويق من جامعة أنجيلا روسكين البريطانية، ولديه أكثر من ٥ أعوام من الخبرة في مجال التسويق والإدارة. والسيد عبد العزيز عضو مستقل غير تنفيذي في مجلس الإدارة، وعضو في لجنة الترشيحات.  السيد جاسم سلطان جاسم الرميحي					
الرياضية في دولة قطر، ولديه خبرة تزيد عن ٤٠ عاماً في الرياضية في دولة قطر، ولديه خبرة تزيد عن ٤٠ عاماً في المجال الرياضي والقطاع اللوجستي مع العديد من النوادي الرياضية بالإضافة الى القوات المسلحة القطرية. ويعمل حالياً بصغة أمين سر نادي السد الرياضي، وقد نال على شهادة البكالوريوس في التسويق من جامعة مترو ستيت في مدينة دينغر بولاية كولورادو بالإضافة إلى نيله شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة جرامبلنج ستيت في مدينة روستين بولاية لويزيانا في الولايات المتحدة الأمريكية. والسيد جاسم عضو غير مستقل وغير تنغيذي، وعضو في كل من لجنة الترشيحات والتدقيق والمكافآت، ويشغل رئاسة لجنة الترشيحات.					

89 | 2018 التقرير السنوي *GWC* 

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
السيد محمد حسن محمد العمادي السيد محمد شخصية صاعدة في القطاع المالي، لديه خبرة تزيد عن 7 سنوات في مجال المصارف والمالية. خبرة تزيد عن 7 سنوات في مجال المصارف والمالية. ويعمل حالياً بصغة مدير أول لعلاقات العملاء في مصرف الريان، وقد نال على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال مع التركيز على التسويق من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري في جمهورية مصر العربية، بالإضافة إلى حصوله على شهادة المدير المهني من مؤسسة المديرين المهنيين في كلية التجارة بجامعة جيمز ماديسون في الولايات المتحدة الأمريكية. السيد محمد عضو في لجنتي التدقيق والترشيحات.  السيدة هنادي المجالي إدارة شركة أجيليتي، أحد ترأس السيدة هنادي مجلس إدارة شركة أجيليتي، أحد سجل حافل بالخبرة التنفيذية العالمية، كما أنها تمتلك قيادية في التخطيط المالي وعلاقات المستثمرين، وقد نالت السيدة هنادي شهادة البكالوريوس من جامعة تافتس في الولايات المتحدة الأمريكية. وهي عضو مجلس إدارة غير تنفيذي.					
السيد فيصل مصورة على الحوادي السيد فيصل عصورة محلس الإدارة منذ العام 2018، وهو المحير التنفيذي للبرامج في مقر شركة صلتك، وحصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الاسراء الأردنية، وعلى شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحرية المصرية، ولديه ما يقارب 20 عاماً من الخبرة العملية. والسيد فيصل عضو مستقل غير تنفيذي في مجلس الإدارة، وعضو في لجنة المكافآت.					
الهيكل والتركيب يتم تحديد مجلس الإدارة كما هو وارد في بنود عقد تأسيس شركة الخليج للمخازن. وحسب التعريف الحالي، يتكون المجلس من تسعة (9) أعضاء مختارين لمجلس الإدارة، يتم اختيار كل عضو أثناء الجمعية العمومية العادية وذلك من خلال الاقتراع السري بأسلوب تراكمي. كما أن ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة هم أعضاء مستقلون وفقاً لبنود قانون حوكمة الشركات. جميع أعضاء مجلس الإدارة أعضاء غير تنفيذيين.				يشكل المجلس وفقا للقانون والنظام الأساسي للشركة، على أن يكون ثلث أعضاء المجلس على الأقل من المستقلين، وأن تكون أغلبية الأعضاء بالمجلس من غير التنفيذيين، ويجوز تخصيص مقعد أو أكثر من مقاعد المجلس لتمثيل الأقلية، وآخر لتمثيل العاملين بالشركة. وفي جميع الأحوال، يجب أن يضمن تشكيل المجلس عدم تحكم عضو أو أكثر في إصدار القرارات.	المادة (6) تشكيل المجلس
قدم جميح أعضاء مجلس إدارة الشركة إقرار كتابي لالاتزام بتطبيقهم أحكام القانون التي تنص على أنه:  • لا يجوز لأحد بشخصه أو بصغته أن يكون رئيسا للمجلس أو نائبا للرئيس في أكثر من شركتين يقع مركزيهما الرئيسي في الدولة، ولا أن يكون عضوا في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات تقع مراكزها الرئيسية في الدولة، ولا أن يكون عضوا منتدبا للإدارة في أكثر من شركة واحدة مركزها الرئيسي في الحولة، ولا أن يجمع بين عضوية مجلسي إدارة شركتين تمارسان نشاطا متجانسا.  • ويحظر الجمع بين رئاسة المجلس وأي منصب تنفيذي بالشركة، ولا يجوز للرئيس أن يكون عضوا في أي من لجان المجلس المنصوص عليها في هذا النظام.			<b>V</b>	بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، لا يجوز لأحد بشخصه أو بصغته أن يكون رئيسا للمجلس أو نائبا للرئيس في أخثر من شركتين يقع مركزيهما الرئيسي في الدولة، ولا أن يكون عضوا في مجلس أو إدارة أخثر من ثلاث شركات تقع مراكزها الرئيسية في الدولة، ولا أن يكون عضوا منتدبا للإدارة في أكثر من شركة واحدة مركزها الرئيسي في الدولة، ولا أن يكون عضوا منتدبا للإدارة في أكثر يين عضوية مجلسي إدارة شركتين تمارسان يحمع بين عضوية مجلسي إدارة شركتين تمارسان انشاطا متجانسا. ويحظر الجمع بين رئاسة المجلس وأي منصب في أي من لجان المجلس المنصوص عليها في هذا النظام. ويجب على رئيس وأعضاء المجلس تقديم إقرارا لذلك، يقر فيه كل منهم بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بين المناصب النظام.	المادة (7) حظر الجمع بين المناصب

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
حدد مجلس الإدارة جميخ مهامه واختصاصاته المجلس، وأيضا كل لجنة لديها ميثاق يشرح دورها والية وحقوقة في ميثاق يتضمن شرحا تغصبليا عن مهام المجلس، وأيضا كل لجنة لديها ميثاق يشرح دورها والية الموقع الإلكتروني للشركة الموقع الإلكتروني للشركة الموقع الإلكتروني للشركة الموقع الإلكتروني للشركة الموقع الالمتروني الشركة المراجعة الموافقة على مهمة الشركة المال المجموعة، وتحديد المخاطر الرئيسية وضمان المحاصل، المالموموعة، وتحديد المخاطر الرئيسية وضمان المحاصل، المالموة والموافقة على الشؤون الهامة مثل النتائة ومراجعة والموافقة على الشؤون الهامة مثل النتائة المامة. المالية والاستثمارات وغيرها من المعاملات المادية الرئيسية للشركة والإشراف على تنخيذها؛ وضع أنظمة وضوابط الرئيسية والأهداف الرئيسية للشركة والإشراف على تنخيذها؛ وضع أسطمة ولموابط الرئيسية والشركة والإشراف على الميزانيات والموافق عليها مما بالإضافة إلى تحديد الهيئك الرأسمالي: الإشراف العام عليها؛ وضع أسطمة المحلس المالية والرأسمالية والترويجية ولمكافات البلغ هده الأهداف والإشراف عليها مما ولمكافات البلغ هده الأهداف والإشراف على الميزانيات والموافق عليها مما ولمكافات لبلغ هده الأهداف الأحداء الشركة المالي والمكافات لبلغ هده الأهداف بوجب أن نغضي هذه الأهداف بوجب أن نغضي هذه الأهداف المحالجة من أجل حمايتهم وحفظ طغوقهم، ويجب أن نغضي هذه السياسة - بوجه خاص - ما يلي: أمداب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ طغوقهم، التي تقيرها الأنظمة وتحميها العقود. الية تعويض أصحاب المصالح في حالة التنقلك حقوقهم التي تقيرها الأنظمة وتحميها العقود. الية أسوية الشكاوي أو الخلافات التي قد التية معاملين بالشركة وأصحاب المصالح، واليات مراقبة تطبيق هذه الموابية والمين المودين أصحاب المصالح، واليات مراقبة تطبيق هذه المؤامة علاقات جيدة مع المصالح، واليات مراقبة تطبيق هذه القواعد والالتزام والأملية وتقديم العقود للإقرار من قبل الجمعية المحالة ومعالمة السيحة والمواب إنباعها علاقبة الحامية ومعالمة الشرعة ومرافقها، أن ينضم المصالح ومعالجة والنات من الميا الأشخاص المصالح الساحة التعام المواب إنباعها علد التعامل في والمالة من مبموعتها من الإمام المالية من مبل الأشخاص المطلعين وتحديد المالة والمنافية والمواب المحالة والمائة من من مبل الأشخاص المطلع الأدواق المالية من من البا الأشخاص المطلعة والمدادة المنادة ال				يُعد المجلس ميثاقا يسمى "ميثاق المجلس" يحدد والمعام المجلس، وحقوق وواجبات الرئيس والأعضاء ومسؤولياتهم، وفقا لأحكام القانون وهذا النظام، ويجب نشره على الموقع الالكتروني وهذا النظام، ويجب نشره على الموقع الالكتروني ويحب أن يتضمن "ميثاق المجلس على أن تتضمن - على ويجب أن يتضمن "ميثاق المجلس على أن تتضمن - على الأمل - ما يلي:  1. اعتماد الخطة الاستراتيجية والأهداف الأرسيسة للشركة والإشراف على اتغيذها ومن ذلك:  2. تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل الميزانيات السنوية.  3. الإشراف على النغقات الرأسمالية المثركة والمرافع على النغقات الرأسمالية المرابيعية وأهدافها المالية وإقرار الرئيسية للشركة والمرافع على النغقات الرأسمالية المرابيعية والميزانيات السنوية.  3. الإشراف على النغقات الرأسمالية وإقرار الرئيسية الشركة واعتمادها بما يضمن التوارغ المحكم أكا. تحديد الأهداف ومراقبة التنفيذ والأداء المراجعة الدورية للهياكل التنزيكية المحكم أكا. المراجعة الدورية للهياكل التنزيكية المحكم أكا. اعتماد دليل إجراءات تنفيذ استراتيجية وأعدات الرأماية الداخلية.  4. اعتماد دليل إجراءات تنفيذ استراتيجية وأعدات الرأماية الداخلية.  5. اعتماد المعنية بالحوكمة ومن بينها تسمية والمهام والميشؤوليات بالشركة غاصة مي الشركة على أن يتضمن تحديد سبل وأدوات الاتصال والمراب العام عليها، ومن ذلك التحريف بالشركة على أن تتضمن برامج للتعريف بالشركة على أن تتضمن برامج للتعريف بالشركة وعلى الأسارة ومعالجة حالات التعريف بالشركة ومرافقها، وإساءة السنوية للتدريب والتثقيف والإسراف العام عليها، ومن ذلك: السنام المتحرية العليل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليل ومرافقها، وإساءة التصرف النائج عن والمساهمين ويشمل ذلك إساءة استضحان الناح ومعالجة حالات التعارض المحتملة ولك من أعطاء المواملة ومعالجة والات التطام الأسس الواجب إنباعها الشركة ومرافقها، وإساءة التصرف النائجة من مجموعتها، الأوراق المالية للشركة ومرافقها، وإساءة التصرف النائم عام الأشخاص من مبال الأشخاص المطلعين، وتحديد مترات حظر تداول النائم من مبل الأشخاص المطلعين، وتوديد لقراق الأنظمة الحالية التصرف المواطة المخاصة من المخاطم التي قد التعامل في الأوراق المالية المطلعين والمخاط، وتواحد المنائق المناطمة المناطمة المناطمة المناطمة المناطمة المناطمة المخاطم المخاطم التي قد تواجه الشركة وطرحها المراجعة السنط	المادة (8) الوظائف الرئيسية للمجلس

90

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الانتزام	أحكام المواد	رقم المادة
iii. التأكد من سلامة الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير والمحاسبية, بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.  Ve. الثاكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر, وذلك من خلال تحديد التصور العام عن Ve. المراجعة السنوية لغاعلية إجراءات الرقابة أبد. تحديد نظام حوكمة لا تتناقض مع بنود الداخلية عن الحاجة.  Ilidio وتعديلة عند الحاجة.  Ilidio وتعديلة عند الحاجة.  Ilidio وتعديلة عند الحاجة.  Ilidio والمراقبة المجلس وتنفيذها بعد الإقرارا عليها من قبل الجمعية العامة.  Ilidio على الإدارة الأركبس الانتفيذي للمجموعة. للقيام بالإدارة والأعمال اليومية للمجموعة. كما تم الموافقة على هيكل مكامأة وتعويضات كما الإدارة من قبل المجلس قبل تنفيذها.				<ul> <li>وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مغوقهم، ويجب أن تغطي هذه السياسة، وجغط حقوقهم، ويجب أن تغطي هذه السياسة، وجع حاص-الاتي:</li> <li>ألية تعويض أصحاب المصالح في حالة انتهاك حقوقهم التي تقرها الأنظمة وتحميها التعود.</li> <li>ألية تسوية الشكاوي أو الخلافات التي العقود.</li> <li>ألية مناسبة لإقامة علاقات التي الشركة وأصحاب المصالح.</li> <li>ألعملاء والموردين والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم.</li> <li>مع العملاء والموردين والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم.</li> <li>أمحاب المصالح، والعالمين بالشركة السليمة وتنظم العلاقة بينهم والعالمين بالشركة الشركة الاجتماعية.</li> <li>أمساهمة الشركة الاجتماعية.</li> <li>أمسامات والإجراءات التي تضمن الحصور اجتماع الجمعية العامة بالطريق الذي تضمن المعلومات للمساهمين والدائنين والحائنين وأصحاب لحضور اجتماع الجمعية العامة بالطريق الذي متضمنا البند الخاص بمناقشة تقرير الحوكمة متضمنا البند الخاص بمناقشة تقرير الحوكمة متضمنا الإدارة التنفيذية العليا، وخطة التعاقب على واعتماده.</li> <li>وضع آلية للتعامل والتعاون مع مقدمي الدائمات وغيرهم من مقدمي الحدمات المالية لتقديم الاثماني وغيرهم من مقدمي الحدمات المالية القديم واشرات الأساقية وادارة التنفيذية العليا والعاملين وطريقة منح مخاصات المالية التقديم الاثماني وطريقة منح مخاصات المالية التعديم واحرفة ومخاص الحدمات الإدارة التنفيذية العليا والعاملين والمحالة المعامة سنويا وقرارة المحدة التعامة ومخاصة الحدمات المالية وادارة التنفيذية العليا والعاملين والمحمدة العامة المبادي والقرارة.</li> <li>وضع برامج التومية العامة المحدون أي تمييز المحمدة العامة المحدون أي تمييز المحالة المحالة والمحدون أي تمييز المحمدة العامة المحدون أي تمييز المحدون أي تمييز المحدود أي تمييز المحدود الإغرارية.</li> <li>وضع الساس العرق أو العابس أو الدين، وعرضها على الجمعية العامة العرارة.</li> </ul>	

رقم المادة أحكام المواد	تطبيق المواد	تطبيق المواد عا عا	لا ينظبي المواد تطبيق المواد	يد الالتزام المواد تطبيق المواد	أحكام المواد الم
المادة (9) يمثل المحلس خفاف المسلممين وعليه بذل العباية .  المادة (9) الشركة من إدارة الشركة بطالبة والشركة والموافقة والمسلمون وعليه بذل العباية المسلمون وعليه بذل العباية الموحوعة مينا التوكيد المراقبة والمسلمون وعليه بذل العباية الموحوعة مينا الموحوعة مينا الموحوعة المعافرة والمسلمون موافقة والمسلمون موافقة والمسلمون موافقة والمسلمون موافقة والمسلمون موافقة والموافقة والمسلمون العباية الموحوعة والمسلمون موافقة والموافقة والمسلمون موافقة والمسلمون الموطوعة والمسلمون موافقة والموافقة والمو	انتأخد من سلامة الأنظمة المالية الأنظمة المالية. والمحاسبية، بما فيها الأنظمة دات الصلة بإعداد التقارير المالية. التأخد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة الماظر، ودلك من حلال تحديد التحور العام عن المخاطر، ودلك من حلال تحديد التحور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشغافية. المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشغافية. المالية في الشركة المالية وحرابات الرقابة المالية وحرابات الرقابة وتعريب عند الحاجة. المنافرة واجرزءات خاصة الإغراز عيفها من قبل الجمعية العامة. وواجرءات خاصة الإغراز عيفها من قبل الجمعية العامة. وقد فوض مجلس الإدارة الرئيس التغيذي للمجموعة. ومن من قبل الجمعية العامة. ومن قبل المجلس قبل تنفيذها. الإدارة من قبل المجلس قبل تنفيذها.	iii. التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما فيها الأنظمة المالية والمحاسبية، بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.  vi. التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشغافية.  v. المراجعة السنوية لغاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.  iv. تحرير نظام حوكمة لا تتناقض مع بنود قانون الحوكمة، والإشراف والمراقبة على فعالية هذا النظام وتعديله عند الحاجة.  iv. تحديد سياسات ومعايير وإجراءات خاصة والمحد فيما يتعلق بعضوية المجلس وتنفيذها بعد الإقرار عليها من قبل الجمعية العامة.  وقد فوّض مجلس الإدارة الرئيس التنفيذي للمجموعة للقيام بالإدارة والأعمال اليومية للمجموعة.	انا. التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير والمحاسبية، بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.  المالية. التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشفافية.  المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشفافية الداخلية في الشركة.  الداخلية في الشركة.  أن تحرير نظام حوكمة لا تتناقض مع بنود قانون الحوكمة، والإشراف والمراقبة على فعالية هذا النظام وتعديله عند الحاجة.  واضحة فيما يتعلق بعضوية المجلس وتنفيذها بعد الإقرار عليها من قبل الجمعية العامة.  وقد فوّض مجلس الإدارة الرئيس التنفيذي للمجموعة للقيام بالإدارة والأعمال اليومية للمجموعة.	اننا. التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير والمحاسبية، بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.  المالية. التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشفافية.  المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشفافية. الداخلية في الشركة.  iv. تحرير نظام حوكمة لا تتناقض مع بنود قانون الحوكمة, والإشراف والمراقبة على فعالية هذا النظام وتعديله عند الحاجة. النظام وتعديله عند الحاجة. وواضحة فيما يتعلق بعضوية المجلس وتنفيذها بعد الإقرار عليها من قبل الجمعية العامة. وقد مُوّض مجلس الإدارة الرئيس التنفيذي للمجموعة للقيام بالإدارة والأعمال اليومية للمجموعة.	قضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة المالية . التأكد من سلامة الأنظمة المالية . التأكد من سلامة الأنظمة المالية . والمحاسبية، بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية . المالية . المالية . المالية . المالية . التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة . المالية . التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة . المخاطر الاتناق وذلك من خلال تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشفافية . الداخلية في الشركة . المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة . الخاصة . المالية المناق مع بنود . المالية المناق والمراقبة على فعالية هذا . النظام وتعديله عند الحاجة . النظام وتعديله عند الحاجة . النظام وتعديلة المحديد السلوك المحافظة على سرية . والمحافظة على سرية . والمحافظة على سرية . والمحافظة على سرية . المراجعة المناق والمراقبة المحموعة . والمحافظة المناق والمراقبة المحديد . المراجعة العامة . والمحافظة على سرية . المحديد سياسات ومعايير وإجراءات خاصة . والمحديد السلوك المحديد المحديد . والمحديد السلوك المحديد . المراجعة المحديد . المراجعة المحديد . المراجعة المالية المحديد . المراجعة المالية . المحديد . المراجعة السركة الرحامة والمحديد . المراجعة السركة المحديد . المراجعة المالية . المحديد . المراجعة المحديد . المراجعة المالية . المحديد . المراجعة المحديد . المحديد . المراجعة المحديد . المحديد . المحديد المحديد . المحديد المحديد . المحديد ا

92 93 | التقرير السنوي 2018 | GWC

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
لقد قام مجلس إدارة الشركة باعتماد والموافقة على ميثاق مجلس الإدارة. كما عين مجلس الإدارة عدة لجان منها ما يلي:  1. لجنة المكافآت  2. لجنة المكافآت  3. لجنة التدقيق  3. لجنة الترشيحات  4. لجنة الترشيحات  5. لجنة الترشيحات  6 مبينا فيه دور كل لجنة ومسؤولياتها ووظائفها، وقد تم الإفصاح عن كافة المواثيق إلى على حدة مبينا فيه دور كل لجنة ومسؤولياتها المساهمين وإدراجها في موقع الشركة الإلكتروني، ويتم تحديث هذه البيانات عند الحاجة.  9 يحكم دور مجلس إدارة شركة الخليج للمخازن ميثاق لمسؤولياتهم المالية، كما ينص الميثاق التفاصيل دقيق للمجلس يحدد مسؤوليات الأعضاء مما يتضمن الخاصة بمهمة المجلس ومسؤوليات، والمسؤوليات المحددة في الميثاق والمدرجة في النظام الأساسي الحكمة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وخاصة للمخازن بشكل عام مع متطلبات قانون يتضمن دور ومسؤوليات مجلس إدارة شركة الخليج للمخازن بشكل واسع مراجعة والموافقة على أهداف للشركة واستراتيجياتها العامة وتقييم والإشراف على الشركة واستراتيجياتها العامة وتقييم والإشراف على التي قد تواجهها وتوفير أنظمة السيطرة لمواجهة مثل النتائج المالية والاستثمارات والتصديق على الأمور الهامة مثل النتائج المالية والاستثمارات والتصفيات إضافة مثل التنفيذي للمجموعة بإدارة الأعمال اليومية لعمليات المجموعة بإدارة الأعمال اليومية لعمليات المتوية للمجموعة بإدارة الأعمال اليومية لعمليات المجموعة بإدارة الأعمال اليومية لعمليات المجموعة بإدارة الأعمال اليومية لعمليات				بما لا يخل باختصاصات الجمعية العامة، يتولى المجلس جميع الصلاحيات والسلطات اللازمة لإدارتها؛ ويجوز له تغويض لجانه في ممارسة بعض صلاحياته، وله تشكيل لجنة خاصة أو أكثر للقيام بمهام محددة على أن ينص في قرار تشكيلها على طبيعة تلك المهام. وتظل المسؤولية النهائية عن الشركة على المجلس وإن شكل لجانا أو فوض جهات أو أشخاصاً أخرين للقيام ببعض أعماله، وعلى المجلس تجنب إصدار تغويضات عامة أو غير محددة المدة.	المادة (10) تفويض المهام
<ul> <li>ا. يعد رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن ضمان الأداء المتميز لمجلس الإدارة، وذلك بشكل مناسب وفعّال بما في ذلك تسليم المعلومات المتكاملة والدقيقة في الوقت المناسب لأعضاء مجلس الإدارة.</li> <li>٢. الرئيس لا يمثل عضواً لأي لجنة من لجان مجلس الإدارة المحددة في هذا الميثاق.</li> <li>٣. بالإضافة إلى ما ينصه ميثاق مجلس الإدارة، تتضمن مهام ووظائف رئيس مجلس الإدارة ما يلي:</li> <li>ه. التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعّال وفي الوقت المناسب.</li> <li>ط. الموافقة على جدول أعمال اجتماعه مع الأخذ بعين الاعتبار أيّة مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء المجلس، الغرض ولكنه يتحمل مسؤولية التأكد من تنفيذ المهمة بماعي ومغّال في تصريف شؤون المجلس الشكل المناسب.</li> <li>ع. تشجيع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل منام المجلس بمسؤولياته بما يحقق مصلحة الشركة.</li> <li>م. إيجاد قنوات التواصل الفعليّ بالمساهمين والعمل على إيصال آرائهم إلى المجلس.</li> <li>على إيصال آرائهم إلى المجلس غير التنفيذيين، على إفساح المجلس المجلس المجلس المجلس.</li> <li>باضواة خاصاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.</li> <li>بكمان إجراء تقييم سنوي لأداء المجلس.</li> <li>ك. يحل نائب الرئيس مجلس إدارة الشركة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه.</li> </ul>			V	الرئيس هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء، وهو المسؤول الأول عن حسن إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة والعمل على تحقيق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر مصحاب المصالح، ويجب أن يتضمن "ميثاق المجلس" مهام ومسؤوليات الرئيس على أن تتضمن على الأقل ما يأتي:  1. التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعّال وفي الوقت المناسب.  2. الموافقة على جدول أعمال اجتماعه مع الأخذ المجلس.  3. الموافقة على جدول أعمال اجتماعه مع الأخذ المجلس.  4. تتضجيع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل وماعي وفعّال في تصريف شؤون المجلس، لضمان الشركة.  4. إتاحة كافة البيانات والمعلومات والوثائق وللجانه لأعضاء المجلس.  5. إيجاد قنوات التواصل الفعلي بالمساهمين ولاجانه لأعضاء المجلس.  6. إيجاد قنوات التواصل الفعلي بالمساهمين والعمل على إيصال آرائهم إلى المجلس.  7. إيقاء الأعضاء على اطلاع دائم بشأن تنفيذ بين، التدقيق أو غيرها في ذلك.  التدقيق أو غيرها في ذلك.  للرئيس أن يغوض غيره من أعضاء المجلس في يحدل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه، ويجوز بعض صلاحياته.	المادة (11) واجبات الرئيس

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الانتزام	أحكام المواد	رقم المادة
<ul> <li>1. حدد النظام الأساسي للشركة بوضوح أدوار مجلس الإدارة عند تغسير هذه الوظائف، عادة ما يتبئ أعضاء مجلس الإدارة اتجاه واضح في الطريقة التي يمارس بمجلس الإدارة اتجاه واضح في الطريقة التي يمارس الوظائف الأخرى للإدارة.</li> <li>2. يقوم أعضاء مجلس الإدارة بشكل عام بالامتثال والالتزام والتقيّد بمتطلبات اجتماع مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه.</li> <li>3. قدمت الإدارة التنفيذية تقريرا إلى مجلس الإدارة على أساس ربع سنوي عن حالة تحقيق الأهداف والغيات خلال عام 2018.</li> <li>4. استخدم أعضاء مجلس الإدارة مهاراتهم المتنوعة والمتخصصة لإدارة الشركة؛ وذلك بتقديم الآراء والتوجيهات التي لعبت دورا هاما في القرارات الحاسمة والأسس النهائية خلال العام.</li> <li>5. شارك أعضاء مجلس الإدارة مشاركة فعالة في الشركة فإنه يتعين على جميع أعضاء مجلس الإدارة من عام 2018.</li> <li>6. وقبل اصدار أي بيان أو إفصاح إلى العامة حول الشركة فإنه يتعين على جميع أعضاء مجلس الإدارة معن للممارسة المعتادة أن يتم توضيح الأمر مع رئيس مجلس الإدارة.</li> <li>7. خلال عام 2018، التزمت شركة الخليج للمخازن بخشف العلاقات المالية والتجارية في الوقت المناسب، بخشف العلاقات المالية والتجارية في الوقت المناسب، التي قد يكون لها آثار مالية على أسهم الشركة.</li> <li>8. عينت الشركة بعد موافقة المجلس الرئيس التنفيذي للمجموعة (GCEO) ومسؤول العمليات التفيذية ومدير العلاقات العامة كمتحدثين رسميين السم الشركة.</li> </ul>				يلتزم أعضاء المجلس بما يلي:  1. الانتظام في حضور اجتماعات المجلس ولجانه، وعدم الانسحاب من المجلس إلا لضرورة وفي الوقت المناسب.  2. إعلاء مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح وتقديمها على المصلحة الخاصة.  3. إحداء الرأي بشأن المسائل الاستراتيجية للشركة، وسياستها في تنفيذ مشاريعها، ونظم مساءلة ومعايير العمل بها.  4. مراقبة أداء الشركة في تحقيق أغراضها والتعايير العمل بها.  5. الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة التقارير السنوية والربعية.  6. الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بالحوكمة، والعمل على تطبيقها بالشكل الأمثل وفقا لهذا النظام.  7. المشاركة الفعالة ومنتجة، والعمل على تحقيق أصحاب المصالح.  6. المشاركة الفعالة في الجمعيات العامة أصحاب المصال.  7. المشاركة الفعالة في الجمعيات العامة أصحاب المصال.  8. عدم الإدلاء بأية تصريحات أو بيانات أو معلومات وعادل.  8. عدم الإدلاء بأية تصريحات أو بيانات أو معلومات بسم الشركة. وتحقيق مطالب أعضائها بشكل متوازن في ذلك، وعلى المجلس تسمية المتحدث الرسمي دون إذن كتابي مسبق من الرئيس أو من يغوضه بالقضائية التي قد تؤثر سلبا على القيام بالمهام والوظائف الموكلة إليهم.	المادة (12) التزامات اعضاء المجلس
يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه، ووفقا لما ينص عليه النظام الأساسي للشركة، وعلى الرئيس أن يدعو المجلس إلى الاجتماع متى طلب ذلك اثنان من الأعضاء على الأقل، وتوجه الدعوة لكل عضو مصحوبة بجدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاده بأسبوع على الأقل، ويجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال. لقد عقد مجلس الإدارة أكثر من ست (6) اجتماعات خلال العام دون أن تنقضي ثلاثة أشهر بين الاجتماعات، وقد حضر الاجتماعات أغلبية أعضاء المجلس. ولم يتغيب عضو من أعضاء المجلس ثلاثة مرات			V	يجتمع المجلس بدعوة من رئيسة، ووفقا لما ينص علية النظام الأساسي للشركة، وعلى الرئيس أن يدعو المجلس إلى الاجتماع متى طلب ذلك اثنان من الأعضاء على الأقل، وتوجه الدعوة لكل عضو مصحوبة بجدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاده بأسبوع على الأقل، ويجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال. يعقد المجلس ستة اجتماعات –على الأقل–خلال السنة، ولا يجوز أن تنقضي ثلاثة أشهر دون عقد اجتماع، ولا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائب الرئيس.	المادة (13) الدعوة للاجتماع المادة (14) اجتماعات المجلس
				المجلسُ لتمثيله في الحضور والتصويت، على أنه لا يجوز أن يمثل العضو الواحد أكثر من عضو، وإذا تغيب عضو المجلس عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية، أو أربعة اجتماعات غير متتالية دون عذر يقبله المجلس أعتبر مستقيلاً. ويجوز المشاركة في اجتماع المجلسبأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة المتعارف عليها، تمكن المشارك من الاستماع والمشاركة الفعالة في أعمال المجلس وإصدار القرارات.	

95 | 2018 التقرير السنوي *GWC* 

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
تم إصدار قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين والممثلين، وتم تحرير محضر لكل اجتماع، تم تحديد أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين، وقام رئيس الاجتماع وأمين السر بالتوقيع على المحضر.			V	بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين والممثلين، وعرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين والممثلين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس الاجتماع، ويحرر محضر لكل اجتماع، يحدد فيه أسماء ويوقع من رئيس الاجتماع وأمين السر، وللعضو الذي لم يوافق على أي قرار اتخذه المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع. ويجوز للمجلس، في حالة الضرورة ولدواعي الاستعجال، إصدار بعض قراراته بالتمرير بشرط موافقة جميع أعضائه كتابة على تلك القرارات، وعلى أن تعرض في الاجتماع التالي للمجلس، لتضمينها محضر اجتماع.	المادة (15) قرارات المجلس
لقد عينت الشركة أمين سر لمجلس إدارتها، تتوافق وظيفتها مح قانون الحوكمة، كما أن أمين سر مجلس الإدارة لديها خبرة أكثر من ثلاث سنوات في التعامل مح شؤون الشركة.			<b>V</b>	يصدر المجلس قرارا بتسمية أمين سر المجلس، وتكون الأولوية للحاصلين على شهادة جامعية في القانون أو المحاسبة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها، ولمن تكون له خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في تولّي شؤون شركة مدرجة. ولأمين السر بعد موافقة الرئيس الاستعانة بمن يراه من العاملين بالشركة في أداء مهام عمله.	المادة (16) أمين السر
تتضمن مهام أمين السر ما يلي:  i. تحرير محاضر اجتماعات المجلس يحدد بها أسهاء الأعضاء الحاضرين والغائبين، ويبين فيها ما دار بالاجتماع، ويثبت بها اعتراضات الأعضاء على أي قرار أصدره المجلس؛  ii. قيد قرارات المجلس في السجل المعد لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها؛  iii. قيد الاجتماعات التي يعقدها المجلس في السجل المعد لهذا وفقا السبحل المعد لهذا الغرض مسلسلة ومرتبة وفقا لتاريخ انعقادها موضحا فيها: الأعضاء الحاضرين والغائبين، والقرارات التي اتخذها المجلس في الاجتماع،				يقوم أمين السر بمعاونة الرئيس وكافة أعضاء المجلس فيما يقومون به من مهام، ويلتزم بتسيير حافة أعصاء حافة أعصال المجلس ومنها:  1. تحرير محاضر اجتماعات المجلس يحدد بها أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين، ويبين فيها ما دار بالاجتماع، ويثبت بها اعتراضات الأعضاء على أي قرار أصدره المجلس.  2. قيد قرارات المجلس في السجل المعد لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها.  3. قيد الاجتماعات التي يعقدها المجلس في السجل المعدد لهذا السجل المعدد لهذا السجل المعدد لهذا السبحل المعدد لهذا السبحل المعدد لهذا السبحل المعدد لهذا السبحل المعدد لهذا الغرض مسلسلة ومرتبة وفقا	المادة (17) مهام وواجبات أمين السر
والاعتراضات إن وجدت؛  vi. حفظ محاضر اجتماعات المجلس وقراراته، وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتباته في سجلات ورقية وإلكترونية؛  v. إرسال الدعوة لأعضاء المجلس، والمشاركين - إن وجدوا-مرفقا بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع بأسبوعين على الأقل، واستلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال وإثبات تاريخ تقديمها؛  iv. التنسيق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس، وبين الرئيس والجهات المعنية			<b>V</b>	لتاريخ انعقادها موضحا فيها: الأعضاء الحاضرين والغائبين، والقرارات التي اتخذها المجلس في الاجتماع، والاعتراضات إن وجدت. ب حفظ محاضر اجتماعات المجلس وقراراته، وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتباته في سجلات ورقية وإلكترونية. 5. إرسال الدعوة لأعضاء المجلس، والمشاركين-إن وجدوا-مرفقا بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع بأسبوعين على الأقل، واستلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر إلى جدول	
وأصحاب المصالح بما فيهم المساهمين والإدارة والموظغين؛ بند. تمكين الرئيس والأعضاء من الوصول السريح إلى جميع وثائق ومستندات الشركة، وكذلك المعلومات والبيانات الخاصة بها؛ نناند. حفظ إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب المحظور عليهم الجمع بينها وفقا للقانون وأحكام هذا النظام.				<ul> <li>6. التنسيق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس، وبين المجلس والجهات المعنية وأصحاب المصالح بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين.</li> <li>7. تمكين الرئيس والأعضاء من الوصول السريخ إلى جميح وثائق ومستندات الشركة، وكذلك المعلومات والبيانات الخاصة بها.</li> <li>8. حفظ إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمح بين المناصب المحظور عليهم الجمح بينها وفقا للغانون وأحكام هذا النظام.</li> </ul>	

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أدكام المواد	رقم المادة
لقد تم تأسيس اللجان التالية من قبل مجلس إدارة الشركة وذلك بعد انتخاب اعضاء مجلس الإدارة مباشرة:  1. لجنة المكافآت 2. لجنة التحقيق 3. لجنة الترشيحات 4. لجنة الترشيحات: قام المجلس بتشكيل لجنة الترشيحات بعضوية ثلاث أعضاء من أعضاء المجلس وبرئاسة أحد هؤلاء الأعضاء، وتم المراعاة في اختيار اللجنة توافر الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصاتها التي تتمثل في الآتي:  1. وضع أسس ومعايير عامة تستعين بها الجمعية العامة في انتخاب الأصلح من بين المرشحين لعضوية أي من مقاعده.  11. ترشيح من تراه مناسبا لعضوية المجلس حال خلو أي من مقاعده.  12. المعمل سعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة.  13. الشاغرة بالشركة.  14. القيام بتقييم ذاتي لأداء المجلس إضافة إلى تلقي طلبات الترشح لعضوية المجلس.  15. رفع قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى المجلس متضمنة توصياتها في هذا الشأن، على أن ألى الداء المجلس محددا نقاط القوة والضعف واقتراحاتها في هذا الشأن.				يشكل المجلس فور انتخابه وفي أول اجتماع له ثلاث لجان على الأقل هي كالتالي: أولا: لجنة الترشيحات، برئاسة أحد أعضاء المجلس وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة توافر الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصاتها التي تتمثل -على الأقل-في الآتي:  1. وضع أسس ومعايير عامة تستعين بها الجمعية لعضوية المجلس. 2. ترشيح من تراه مناسبا لعضوية المجلس حال خلو أي من مقاعده. 3. وضع مشروع خطة التعاقب على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة. 4. ترشيح من تراه مناسبا لشغل أي من وظائف الإدارة التنفيذية العليا. 5. تلقي طلبات الترشح لعضوية المجلس. 6. رفع قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى أم رفع قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى أم رفع قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى أم رفع تقرير سنوي إلى المجلس يتضمن تحليلا ترسل نسخة منها إلى المجلس يتضمن تحليلا واقتراحاتها في هذا الشأن. على أن واقتراحاتها في هذا الشأن.	المادة (18) لجان المجلس
لجنة المكافآت تتألف لجنة المكافآت من ثلاثة أعضاء من أعضاء المجلس يرأسها أحد هؤلاء الأعضاء. بعد تشكيل اللجنة تم الإقرار على مراجعها ومسؤولياتها الرئيسية ونشر هذه المراجع على موقع الشركة. مهمة لجنة المكافآت العامة تتضمن تحديد السياسة العامة لمنح المكافآت في الشركة سنويا، بما فيها طريقة تحديد مكافآت رئيس وأعضاء المجلس عن التنفيذية العليا، ولا تزيد المكافأة السنوية للمجلس عن والاستقطاعات القانونية وتوزيع الأرباح النقدية والعينية وتأخذ اللجنة بعين الاعتبار في تحديد المكافآت ونطاق واجباتهم بالإضافة إلى أداء الشركة، وتتضمن المكافآت العناصر الثابتة والمتعلقة بالأداء، مع التنويه بأن العناصر المتعلقة بالأداء تنظر في أداء الشركة على المحى الطويل.				ثانيا: لجنة المكافآت، برئاسة أحد أعضاء المجلس وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة توافر الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصاتها التي تتمثل -على الأقل-في الآتي:  1. تحديد السياسة العامة لمنخ المكافآت في الشركة سنويا، بما فيها طريقة تحديد مكافآت السنوية للمجلس، على ألا تزيد المكافآة السنوية للمجلس على 5% من الربح الصافي القانونية وتوزيح الأرباح النقدية والعينية على المساهمين.  1. تحديد أسس منح البدلات والحوافز بالشركة ومنها إصدار أسهم تحفيز للعاملين بها.	

97 | 2018 التقرير السنوي GWC

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
لجنة التدقيق تم تأسيس اللجنة برئاسة عضو مستقل وعضوية ثلاثة أعضاء أغلبيتهم أعضاء مستقلين، ولم يسبق لأي منهم تدقيق حسابات الشركة خلال السنتين السابقتين على الترشح لعضوية اللجنة بطريق مباشر أو غير مباشر، وأن تتوافر فيهم الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصات اللجنة التي تتمثل - على الأقل - فيما يلي: i. إعداد مقترح بنظام الرقابة الداخلية للشركة فور تشكيل اللجنة وعرضه على المجلس، والقيام بمراجعات دورية كلما تطلب الأمر؛			<b>V</b>	ثالثا: لجنة التدقيق، برئاسة أحد أعضاء المجلس المستقلين وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة أن يكون أغلبيتهم مستقلين، وألا يكون قد سبق لأي منهم تدقيق حسابات الشركة خلال السنتين السابقتين على الترشح لعضوية اللجنة بطريق مباشر أو غير مباشر، وأن تتوافر فيهم الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصات اللجنة التي تتمثل-على الأقل-في الآتي:  1. إعداد مقترح بنظام الرقابة الداخلية للشركة فور تشكيل اللجنة وعرضه على المجلس، والقيام بمراحعات دورية كلما تطلب الأمر.	
ii. اللجنةمغوّضةللتعاقدمعُ مدققين خارجيين على نغقة الشركة؛			<b>V</b>		
<ul> <li>انا. اجتمع لجنة التدقيق عند الحاجة وبشكل دوري كل ثلاثة أشهر على الأقل وقامت بتحرير محاضر لاجتماعاتهم؛</li> <li>ان لم يحصل أي حادث أو نزاع بين اقتراحات اللجنة وقرارات المجلس التج بدوره إلى رفض المجلس اقتراحات اللجنة فيما يخص المدقق الخارجي؛</li> <li>عند تأسيس اللجنة تم الإقرار على مراجعها ومسؤولياتها الرئيسية وشرح دورها العام ومسؤولياتها من خدا ميثاق لجنة التدقيق؛</li> </ul>			<b>V</b>	ورطيع على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ومتابعة أعمال مراقب الدرقابة الداخلية بالشركة، ومتابعة أعمال مراقب الحسابات، والتنسيق بينهما، والتأكد من التزامهما بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية وفقا لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) وراقب الحسابات على إشارة صريحة عمّا إذا كان مراقب الحسابات على إشارة صريحة عمّا إذا كان قد حصل على كلّ المعلومات الضروريّة، ومدى التزام الشركة بالمعايير الدولية (IFRS/IAS)، وما إذا كان التدقيق الدولية (IFRS/IAS) أم لا.	
vi. تقوم اللجنة دراسة ومراجعة تقارير وملاحظات مراقب الحسابات على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم بشأنها وتضح أسس التعاقد مع المدققين الخارجيين وترشيحهم، وضمان استقلالهم في أداء عملهم؛			<b>I</b>		
الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ومتابعة أعمال مراقب الحسابات، والتنسيق بينهما، والتأكد من التزامهما بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية وفقا لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS)			V	الحسابات على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم بشأنها. 6. تحري الدقة فيما تعرضه الشركة على الجمعية العامة، وما تفصح عنه من أرقام وبيانات وتقارير مالية ومراجعة تلك الأرقام والبيانات والتقارير.	
و(ISA) ومتطلباتها؛ iiiv. تحري الدقة فيما تعرضه الشركة على الجمعية			V	<ol> <li>التنسيق بين المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، والرقابة الداخلية بالشركة.</li> </ol>	
العامة، وما تفصح عنه من أرقام وبيانات وتقارير مالية ومراجعة تلك الأرقام والبيانات والتقارير؛			<b>V</b>	<ol> <li>هراجعة أنظمة الرقابة الماليّة والداخليّة وإدارة المخاطر.</li> </ol>	
ix. التنسيق بين المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، والرقابة الداخلية بالشركة؛			V	<ul><li>9. إجراء التحقيقات الخاصة بمسائل الرقابة المالية بتكليف من المجلس.</li></ul>	
<ul> <li>x. مراجعة أنظمة الرقابة الماليّة والداخليّة وإدارة المخاطر؛</li> </ul>			V	10.التنسيق بين وحدة التدقيق الداخلي بالشركة ومراقب الحسابات.	
xi. إجراء التحقيقات الخاصة بمسائل الرقابة المالية بتكليف من المجلس؛			V	11. مراجعة السياسات والإجراءات الماليّة والمحاسبيّة للشركة وإبداء الرأي والتوصية بشأنها المحاسب	
ii. 12. التنسيق بين وحدة التدقيق الداخلي بالشركة ومراقب الحسابات؛ iii. مراجعة السياسات والإجراءات الماليّة والمحاسبيّة للشركة وإبداء الرأي والتوصية بشأنها للمجلس؛			<b>V</b>	للمجلس. 12. مراجعة تعاملات الشركة مــ الأطراف ذات العلاقة ومـدى خضوعها والتزامها بالضوابط الخاصة بتلك التعاملات.	
xiv. مراجعة تعاملات الشركة مح الأطراف ذات العلاقة ومدى خضوعها والتزامها بالضوابط الخاصة بتلك التعاملات؛			<b>V</b>	13. وضع ومراجعة سياسات الشركة بشأن إدارة المخاطر بشكل دوري، أخذا في الاعتبار أعمال الشركة، ومتغيرات السوق، والتوجهات الاستثمارية والتوسعية للشركة.	
xv. إعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها بالشركة ورفعها للمجلس-في الوقت الذي يحدده-متضمنة توصياتها، وإعداد التقارير الخاصة بمخاطر محددة بناءً على تكليف من المجلس أو			<b>7</b>	والتوسعية لتسرحة. 14. الإشراف على البرامج التدريبية الخاصة بإدارة المخاطر التي تعدها الشركة، والترشيح لها. 15. إعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها	
رئيسه؛ xvi. وضع ومراجعة سياسات الشركة بشأن إدارة المخاطر بشكل دوري، أخذا في الاعتبار أعمال الشركة، ومتغيرات السوق، والتوجهات الاستثمارية والتوسعية للشركة؛				را عداد التعازير الخورية الخاطة بالمتحلم وإدارتها بالشركة ورفعها للمجلس-في الوقت الذي يحدده- متضمنة توصياتها، وإعداد التقارير الخاصة بمخاطر محددة بناءً على تكليف من المجلس أو رئيسه. 16. تنفيذ تكليفات المجلس بشأن الرقابة الداخلية للشركة.	

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
مناقشة مراقب الحسابات، والإدارة التنفيذية العليا بشأن المخاطر الخاصة بالتدقيق وعلى رأسها مدى ملاءمة القرارات والتقديرات المحاسبية، وعرضها على المجلس لتضمينها بالتقرير السنوي.			V	17. مناقشة مراقب الحسابات، والإدارة التنغيذية العليا بشأن المخاطر الخاصة بالتدقيق وعلى رأسها مدى ملاءمة القرارات والتقديرات المحاسبية، وعرضها على المجلس لتضمينها بالتقرير السنوي	
بعد انتخاب المجلس الحالي في عام 2018، قام المجلس في أول اجتماع له بإصدار قراراً بتسوية رئيس المجلس وأعضاء كل لجنة من لجان المجلس الثلاثة (3). ولجان المجلس وأعضاء كل لجنة من لجان المجلس الثلاثة (3). ولجان المجلس الثلاثة (3). ولجنة التدقيق، وقامت كل لجنة عند تأسيسها بإصدار ميثاقها التي تحدد مسؤولياتها ومهامها بالإضافة إلى الإجراءات المتبعة لديها. وعقدت لجنة التدقيق (6) ستة اجتماعات في عام 2018، تم التأكيد فيه بأن رئيس لجنة التدقيق لا يرأس أي من لجان المجلس الأخرى، وحضر اجتماعات اللجان أي من لجان المجلس الأخرى، وحضر اجتماعات اللجان تحرير محضر لكافة اجتماعات اللجان اللجان اللجان بتحضير تقرير سنوي عن أعمالهم خلال العام. البحنة واحدة في نفس الوقت. وقد حضر رئيس اللجنة وعام محضر اجتماع لكل الجات محضر الجنة واحدة في نفس الوقت. وقد حضر رئيس اللجنة وعامت اللجنة، وتم تحرير محضر اجتماع لكل اجتماع لكل الجنة على عملها خلال محضر الجنة بإعداد تقرير سنوي عن عملها خلال العام. قيم مجلس الإدارة كافة اللجنة. كما العام.				يصدر المجلس قراراً بتسمية رئيس وأعضاء كل لجنة، ويحدد فيه اختصاصاتها وواجباتها وأحكام وإجراءات عملها، على ألا يقل عدد اجتماعات لجنة ولجراءات عملها، على ألا يقل عدد اجتماعات لجنة ويحظر تولي رئاسة أكثر من لجنة من اللجان التي يشكلها المجلس، ولا يجوز الجمع بين رئاسة لجنة التدقيق وعضوية أي لجنة، ويجوز دمج لجنتي "لجنة الترشيحات والمكافات في لجنة واحدة تسمى "لجنة الترشيحات والمكافات". ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحا إلا بحضور رئيسها وأغلبية أعضاءها، ويحرر محضر لكل اجتماع، يبين فيه ما دار بالاجتماع، ويوقع من رئيس اللجنة. وترفع كل لجنة تقريرا سنويا إلى المجلس بما قامت به من أعمال وما انتهت إليه من توصيات. ويقوم المجلس بمراجعة وتقييم أعمال اللجان، وتضمين تقرير الحوكمة ما قامت به من أعمال.	المادة (19). عمل اللجان
نتيجة التغييرات في قانون هيئة قطر للأسواق الهالية المتعلقة بمتطلبات الإفصاح المالي للشركات المدرجة في بورصة قطر. ارتأت إدارة التدقيق الداخلي في شركة الخليج للمخازن بعد الحصول على موافقة شرخة الخليج للمخازن بعد الحصول على موافقة كأساس لإدارة الضوابط الداخلية للشركة.  حأساس لإدارة الضوابط الداخلية للشركة.  حأساس الإدارة الضوابط الداخلية للشركة.  لا COSO على COSO الرقابة الداخلية بأنها "عملية الداخلية.  الداخلية.  الداخلية.  القرين، المصممة لتوفير ضمان معقول لتحقيق القالادارة والموظفين القالية وكفاءة العمليات؛  الأهداف في الفئات التالية:  • فعالية وكفاءة العمليات؛  • لموثوقية التقارير الهالية؛  نطاق التوكيد  نطاق التوايين واللوائح المعمول بها.  في إعداد التقارير الهالية لعام 2018. كما يخضع أيضًا الداخلية في شركة الخليج للمخازن على تلك الضوابط في إعداد التقارير الهالية لعام 2018. كما يخضع أيضًا الداخلية في مرهاء عن سنة (1) واحدة كشركات فرعية تابعة المشارن. يقل عمرها عن سنة (1) واحدة كشركات فرعية تابعة المنازن.  أساس الضمان  المائية الداخلية على التقارير الهالية باستخدام تما التطوات التالية:				يعتمد المجلس مقترح لجنة التدقيق بنظام الرقابة الداخلية للشركة على أن يتضمن ذلك المقترح آلية الرقابة، وتحديد مهام واختصاصات إدارات وأقسام وبرامج توعية وتثقيف العاملين بأهمية الرقابة الذاتية وأعمال الرقابة الداخلية. الداتية وأعمال الرقابة الداخلية. السابقة خطة الشركة في إدارة المخاطر على أن تتضمن-كحد أدنى-تحديد المخاطر الرئيسية التي التقنية الحديثة، ومدى قدرة الشركة على تحمل المخاطر، وآليات التعرف عليها، وقياسها، ومتابعتها، وبرامح التوعية بها، وسبل تفاديها أو التقليل من آثارها.	المادة (20) الرقابة الداخلية

61. تنفيذ تكليفات المجلس بشأن الرقابة الداخلية والتوجهات الاستثمارية والتوجهات الاستثمارية والتوجهات الاستثمارية والتوجهات الاستثمارية والتوجهات الاستثمارية والتوجهات الاستثمارية ووالتوجهات ووالتوجهات الاستثمارية ووالتوجهات والتوجهات ووالتوجهات ووالتوجهات

	6.	<u>a</u>	_		
تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
1. خلق تصميم تدفق العمل					
عمل قسم التدقيق الداخلي مع فريق الشؤون المالية وفريق ضمان الجودة لإنشاء تدفق عملية مغصل للغاية لكيفية تشغيل العمليات. تمت الإشارة إلى نقاط التحكم الرئيسية في تدفق العملية في كافة مستندات تشغيل العمليات. يتم الانتهاء من تصميم تدفق العمل على نحو مفصل ودقيق.					
2. مصغوفة المخاطر والتحكم (RCM)					
قام التدقيق الداخلي بتوثيق المخاطر ومراقبة المصغوفات التي تربط المخاطر المحددة بالضوابط الموجودة عبر اللائحة. هناك 647 نشاطًا تجاريًا (بما في ذلك أنشطة التحكم) و155 نشاطًا تجاريًا (بما مع ذلك أنشطة التحكم) و155 عملية تقنية. تحتوي مسغوفة التحكم بالمخاطر RCM أيضًا على بيانات والتطبيق الدوري لعناصر التحكم، تقييم مصغوفة التحكم بالمخاطر RCM أيضا فعالية الضوابط باستخدام معايير C.V.A.R أيضا فعالية الضوابط V= الصلاحية، A= الدكتمال، كالصلاحية، A= الدكتمال المقيد. تعتبر آلية مصغوفة التحكم بالمخاطر مناسبة وكافية.					
3. تصميم اختبار واختبار فعالية التشغيل					
أكملت المراجعة الداخلية التدقيق في جميع عناصر التحكم في الشركة أثناء تشغيلها بالإضافة إلى الفعالية التشغيلية لعناصر التحكم السارية. قيم رئيس التدقيق الداخلي الرقابة الداخلية على التقارير المالية في 31 ديسمبر 2018 والتي كانت فعالة.					
4. رصد وتقييم أوجه القصور					
أجرى قسم التدقيق الداخلي مراقبة واسعة النطاق بإصدار 105 تقارير للمراجعة في الفترة بين 2013 - 2018 ورفع 1450 مشكلة تم تتبعها مع قبول جميع التوصيات. تم تنفيذ 88٪ من هذه التوصيات، و5٪ منها قيد التنفيذ، أو تم استبدالها أو لا تطبق، في حين أن نسبة 7٪ المتبقية لاتزال معلقة.					
5. التحكم بمستوى الكيان					
تعرف عناصر التحكم في مستوى الكيان بأنها عناصر التحكم التي تعمل في جميع أنحاء الشركة بأكملها التحكم التي تعمل في جميع أنحاء الشركة بأكملها (سواء على مستوى الإدارات أو مركز التكلفة / وحدة الإدارة). وهذا يشمل "النبرة في القمة"، ثقافة المنظمة، القيم والأخلاق، الحكم والمساءلة. كما تأخذ هذه الضوابط في الاعتبار تقييم المخاطر وإدارتها، والضوابط لرصد نتائج العمليات، ووفقا لذلك، تؤثر عناصر التحكم وبرامج التقييم الكيان في جميع مجالات إطار الرقابة في المؤسسة عناصر التحكم الداخلية في المؤسسة : من بيئة المراقبة إلى مراقبة عناصر التحكم والإدارة المالية وضوابط الإبلاغ المالي. عناصر الدقيق الداخلي في شركة الخليج للمخازن بمراجعة جميع أنشطة التحكم على مستوى الكيان عبر الشركة.					
6. تقييم المخاطر وتحديد نطاق تغطية التقييم					
يعتمد تقييم التدقيق الداخلي للجوهرية على الميزانية المعتمدة من مجلس الادارة لعام 2018. إن العتبة الجوهرية للدخل هو 7.7 مليون ر.ق بينما يبلغ 7.3 مليون ريال قطري للتكلفة.					

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
عملية إدارة المخاطر لدى GWC ملف تعريف للمخاطر تم تطويره وتمت الموافقة عليه. الهدف من عملية تقييم مخاطر الكيان هو إنشاء والحفاظ على عملية فعالة لتحديد وتحليل وإدارة المخاطر ذات الصلة بإعداد بيانات مالية موثوقة. تتضمن المبادئ التوجيهية لتقييم المخاطر ما يلي:  • تحديد الأهداف ذات الصلة؛ و  • تحديد وتحليل المخاطر؛ و  • تحديد وتحليل التغير المهم؛ و  • تقييم مخاطر الاحتيال.					
لقد أسس المجلس إدارة التدقيق الداخلي برئاسة الرئيس التنفيذي للتدقيق، ويتم الإشراف على أعمال الرئيس التنفيذي للتدقيق، ويتم الإشراف على أعمال الرئيس التنفيذي للتدقيق من قبل لجنة التدقيق، ولجنة التدقيق هي المسؤولة عن تحديد وتقييم مكافأة وقد تم تقسيم إدارة التدقيق الداخلي إلى عدة وحدات مستقلة وهي كما يلي:  i. وحدة الضوابط المالية؛  ii. وحدة ضوابط الالتزام؛  vi. وحدة ضوابط إدارة المخاطر.  ويتم إدارة هذه الوحدات من قبل مدققين ذات مهارات معنية، وفي كافة الحالات، مدققي الشركة الداخليين يملكون القدرة على التواصل مع كافة أقسام الشركة دون أي عائق أو حاجز.			V	يجب أن يشتمل نظام الرقابة الداخليّة للشركة على إنشاء وحدة أو أكثر تكون مستقلة في عملها وفعّالة لتقييم وإدارة المخاطر، والتدقيق المالي ورقابة التزام الشركة بالضوابط الخاصة بالتعاملات المالية خاصة مع أي طرف ذي علاقة، ويتولى أعمالها مدقق داخلي أو أكثر من ذوي الخبرة والكفاءة في أعمال التدقيق المالي وتقييم الأداء وإدارة المخاطر، ويسمح له بدخول كافة إدارات الشركة ومتابعة أعمالها، ويصدر بتعيينه وتحديد مهامه ومكافأته قراراً من المجلس، ويكون مسؤولاً أمامه.	المادة (21) وحدة الرقابة الداخلية
يقدم الرئيس التنفيذي للتدقيق الداخلي تقريراً عن إنجازات إدارة التدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق بشكل دوري كل ثلاثة أشهر. واحتوت التقارير كحد أدنى على المعلومات التالية:  i. التحاليل المالية والتقارير عن دقة البيانات المالية المنشورة:  ii. تقييم للضوابط الداخلية:  iii. كشوفات عن الوضع الحالي لضوابط إدارة المخاطر في الشركة ومهامها وأنشطتها والحلول لأي نقص تم ملاحظته:  vi. تقرير موجز عن تطبيق الشركة للتوجيهات التنظيمية والغير تنظيمية.				يرفع المدقق الداخلي إلى لجنة التدقيق، تقريراً كل ثلاثة أشهر عن أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ويحدد المجلس بناء على توصية لجنة التدقيق البيانات التي يجب أن يتضمنها التقرير على أن تتضمن - على الأقل - ما يأتي:  1. إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون الماليَّة والاستثمارات وإدارة المخاطر. 2. مراجعة تطوِّر عوامل المخاطر في الشركة ومدى ملاءمة وفاعلية الأنظمة المعمول بها في الشركة في مواجهة التغييرات الجذريَّة أو غير المتوقعة في السوق. 3. تقييم شامل لأداء الشركة بشأن الالتزام بتطبيق نظام الرقابة الداخليّة، وأحكام هذا النظام. 4. مدى التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق. 5. مدى التزام الشركة بأنظمة الرقابة الداخليّة عند تحديد المخاطر وإدارتها. 6. المخترحات الخاصة بتصويب المخالفات وإزالة أسباب المخاطر.	المادة (22) تقارير الرقابة الداخلية

التقرير السنوي 2018 GWC التقرير السنوي 100 GWC

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
RPMG إلى مجلس الإدارة، وبعد موافقة المجلس على الاقتراخ، قدم المجلس الأمر إلى الجمعية العامة لاعتمادهم على تعيين المكتب. قامت الجمعية العامة بتعيين RPMG كمدقق خارجي للشركة للعام 2018. لم تقم الشركة بتوظيف أي من موظفي المدقق الخارجي خلال العام 2018.			V	تقوم لجنة التدقيق بمراجعة وفحص عروض مراقبي الحسابات المسجلين بجدول المدققين الخارجيين لحى الميثة، وترفع إلى المجلس توصية مسببة باختيار عرض أو أكثر لتعيين مقدمه مدققا خارجيا للشركة، وفور اعتماد المجلس التوصية يتم إدراجها بجدول أعمال اجتماع الجمعية العامة للشركة. وتعين الجمعية العامة مراقب حسابات أو أكثر لمدة شنة واحدة قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة بحد أقصى خمس سنوات متصلة، ولا يجوز إعادة تعيينه قبل مرور سنتين متاليتين، ويحظر على مراقب الحسابات وموظفيه إفشاء أسرار الشركة، وكذلك الجمع بين أعماله ومهامه والواجبات الموكلة إليه وأي عمل آخر بالشركة، والعمل بالشركة قبل سنة على الأقل من تاريخ إنهاء علاقته بها.	المادة (23) الرقابة الخارجية
لقد تم توقيع البيانات الهالية للعام 2018 من قبل المحقق الخارجي ورئيس مجلس الإدارة ونائب رئيس مجلس الإدارة، وتم إدراجها في التقرير السنوي الموزع على المساهمين، خما يوجد نسخة عن التقرير السنوي موقع الشركة الإلكتروني. أجرت شركة الخليج للمخازن أيضًا اختبارًا لغاعلية تصميم وتشغيل الرقابة الداخلية. كما يحتوي التقييم الضوابط لإدارتها. يصدر المحقق الخارجي عادة تقرير إداري على أساس سنوي يتضمن ثغرات في الرقابة الداخلية (إن وجدت). الداخلية في عام 2018 الداخلية من عام 308 البيانات المالية، وهذه الملاحظات تتضمن إقرار التزامه واعداد التقارير المالية والتزامهما بمعايير المحاسبة والشركة بتطبيق أفضل النظم العالمية في التحقيق والشركة يتطبيق المؤلية (الاهراء) ومتطلباتها، إضافة لملاحظاته عن قدرة الشركة بالاستمرار في أنشطتها العملية.				على مراقب الحسابات إلاغ المجلس-كتابة بأي خطر تتعرض له أو يتوقع أن تتعرض له الشرخة. وبكل ما يكتشفه من مخالفات فور علمه بها، ويرسل نسخة من ذلك البلاغ إلى الهيئة، وله في ويرسل نسخة من ذلك البلاغ إلى الهيئة، وله في ذلك حق دعوة الجمعية العامة للانعقاد وفقا الهيئة بذلك.  لأحكام القانون في هذا الشأن على أن يخطر الجمعية العامة ويتلوه عليها، ويرسل نسخة منه إلى الهيئة، ويكون مسؤولا عن صحة البينات الواردة المراقب في أي مسألة بالتقرير وأن يستوضحه عما فيه، ولكل عضو بالجمعية العامة حق مناقشة ويجب أن يتضمن تقرير مراقب الحسابات كل ما ورد فيه.  1. مدى ملاءمة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية المتعلقة بالآتي:  2. مدى قدرة الشركة على الاستمرار في مزاولة الشطتها وتنفيذ التزاماتها، ويتم ذلك بشكل مستقل عما يبديه المجلس.  3. مدى التزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح مستقل عما يبديه المجلس.  4. مدى التزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح وخضوعها لأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات وخضوعها لأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة بما فيها أحكام هذا النظام.  5. مدى التزامه والشركة بنظامها الأساسي وخضوعها لأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الحلة بما فيها أحكام هذا النظام.  6. مدى تعاون الشركة في تمكينه من الوصول إلى (IFRS/IAS)) ورقطاباتها.	المادة (24) مهاه موسؤوليات مراقب الحسابات

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الانتزام	أحكام المواد	رقم المادة
لقد امتثلت الشركة لمتطلبات الإفصاح بما في ذلك إفصاحات التقارير الماليّة، وعدد الأسهم التي يمتلكها كل من رئيس وأعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرين. كما تم الإفصاح عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس ولجانه وخبراتهم العلمية والعملية من واقح سيرهم الذائية، وما إذا كان أيا منهم عضوا في مجلس إدارة شركة أخرى أو بالإدارة التنفيذية العليا لها أو عضوا بأي من لجان مجلس إدارتها. وقام رئيس المجلس بتعيين الرئيس التنفيذي الشركة للمجموعة ورئيس العلاقات العامة كممثلي الشركة لتوضيح الشؤون المتعلقة بالإعلام والرئيس التنفيذي للمجموعة مع الهيئات الأخرى.			<b>V</b>	على الشركة الالتزام بمتطلبات الإفصاح بما فيها التقارير الماليَّة، وعدد الأسهم التي يمتلكها كل من رئيس وأعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرين، وكذلك الإفصاح عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس ولجانه وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية، وما إذا كان أيا منهم عضوا في مجلس إدارة شركة أخرى أو بالإدارة التنفيذية العليا لها أو عضوا بأي من لجان مجلس إدارتها. وعلى الشركة تحديد سياستها بشأن التعامل مع مجلس الشركة تحديد سياستها بشأن التعامل مع واضح ومكتوب وبما لا يتعارض مع تشريعات الهيئة واضح ومكتوب وبما لا يتعارض مع تشريعات الهيئة ذات الصلة، ويجب على المجلس التأكد من دقة وصحة ما تفصح عنه الشركة والتزامها بكافة قواعد الإفصاح.	المادة (25) الإفصاح
خلال العام 2018، قامت شركة الخليج للمخازن بتعاملات م5 أطراف ذات علاقة بقيمة إجمالية بتعاملات م5 أطراف ذات علاقة بقيمة إجمالية تبلغ 48,986,846.00 تبلغ 48,986,846.00 أن العناصر التجارية (بقيمة 35.78 مليون ريال مطري). أغلبية العناصر التجارية تخص تعاملات خدمات الشحن م5 شركة أجيليتي في الكويت (كجزء من الشبكة الدولية)، بينما العناصر غير التجارية تم إجراؤها من خلال المناقصات المختصة.			V	بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، يلتزم المجلس بمبادئ هذا النظام، وبالإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مح أي "طرف ذي علاقة" ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مح مصلحة الشركة. ويجب على المجلس قبل أسبوع على الأقل من التاريخ المحدد لانعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير المجلس أن يضع للنظر في ميزانية الشركة وتقرير المجلس أن يضع تحت تصرف المساهمين كشفا تفصيليا بالتعاملات يجب عليه الإفصاح عنها بالتقرير السنوي للشركة. وفي جميح الأحوال، لا يجوز للشركة القيام بإبرام أية صفقة كبيرة مح أي "طرف ذي علاقة" إلا بعد موافقة الجمعية العامة للشركة، ويجب أن يتضمنها جدول أعمال الجمعية العامة التالية	المادة (26) تضارب المصالح
لقد تم وضع أنظمة ضوابط الشركة مع التركيز على تحديد تغاصيل كفيلي الشركات التي تتعاقد مع الشركة. خلال العام 2018، قامت شركة الخليج للمخازن بتعاملات مع أطراف ذات علاقة بقيمة إجمالية بتبغ ملات مع أطراف ذات علاقة بقيمة إجمالية بتبغ ملات إلى فئتين: (أ) العناصر التجارية (بقيمة 35.78 مليون ريال قطري) وغير تجارية (1.23 مليون ريال قطري). أغلبية العناصر التجارية تخص تعاملات خدمات الشحن مع شركة أجيليتي في الكويت (كجزء من الشبكة الدولية)، بينما العناصر غير التجارية تم إجراؤها وسيتم عرض كافة التعاملات ذات العلاقة على الحمعية العامة. ستضمن الشركة دائما الالتزام الصارم بمتطلبات الاستبعاد أي عدم حضور العضو الصارم بمتطلبات الاستبعاد أي عدم حضور العضو المعاملات. «ذات العلاقة" عندما يقوم المجلس بمناقشة هذه المعاملات. وخلال العام 2018، لم تسجل أي حالة إخلال لتوجيهات الشركة فيما يتعلق بسياسة التداول بالأوراق المالية من قام مجلس الإدارة بتطبيق أحكام وتوجيهات هيئة قطر للأسواق المالية فيما يخص فترات وقف التداول بالأوراق المالية.			<b>V</b>	لا يجوز لأي "طرف ذي علاقة" يكون طرفا أو له صلة بعملية أو علاقة أو صغقة تبرمها الشركة حضور اجتماع المجلس أثناء مناقشته تلك العملية أو العلاقة أو الصغقة، ولا يحق له التصويت على ما يصدره المجلس من قرارات بشأنها. التي تقيمها الشركة مع الغير في مصلحة الشركة، وكذلك يجب أن تكون جميع الصفقات التي تبرمها وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاريً بحت، ويجب ألاً تتضمّن شروطاً تخالف مصلحة الشركة.	المادة (27) الشفافية وإعلاء مصلحة الشركة

103 كا التقرير السنوي 3018 **GWC** 

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أدكام المواد	رقم المادة
حددت الشركة سياسة واضحة تلزم أعضاء المجلس، والإدارة التنغيذية العليا وجميع الأشخاص المطلعين وأزواجهم وأولادهم القصر بالإفصاح عن عمليات التداول التي يقومون بها على أسهم الشركة وسائر أوراهما المالية الأخرى، قام جميع المطلعين بتقديم معلومات حول عدد الأوراق المالية المتداولة في شركة الخليج للمخازن عند الاقتضاء.			V	يلتزم أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا وجميح الأشخاص المطلعين وأزواجهم وأولادهم القصر بالإفصاح عن عمليات التداول التي يقومون بها على أسهم الشركة وسائر أوراقها المالية الأخرى، ويجب أن يعتمد المجلس قواعد وإجراءات واضحة تنظم تداول الأشخاص المطلعين على الأوراق المالية التي تصدرها الشركة.	المادة (28) الإفصاح عن عمليات التداول
تتضمن بنود النظام الأساسي للشركة الإجراءات والضمانات اللازمة لممارسة المساهمين حقوقهم، حيث تتضمن المواد 44 و52 و57 بنود حول حق المساهمين بالتصرف في الأسهم، وحق الحصول على النصيب المقرر من أرباح الأسهم، وحق حضور الجمعية العامة والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها، وحق الوصول إلى المعلومات وطلبها بما لا يضر بمصالح الشركة.			<b>V</b>	المساهمون متساوون ولهم كافة الحقوق المترتبة على ملكية السهم وفقا لأحكام القانون واللوائح والقرارات ذات الصلة. ويجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة ولوائحها الداخلية الإجراءات والضمانات اللازمة لممارسة جميع المساهمين لحقوقهم، وبوجه خاص حق التصرف في الأسهم، وحق الحصول على النصيب المقرر من أرباح الأسهم، وحق حضور الجمعية العامة والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها، وحق الوصول إلى المعلومات وطلبها بما لا يضر بمصالح الشركة	المادة (29) المساواة بين المساهمين في الحقوق
تحصل الشركة شهريا على نسخة محدثة من سجل المساهمين من شركة قطر للإيداع المركزي والتي تحتفظ بها في سجل مخصص ومعد لهذا الغرض.				على الشركة التقدم شهريا بطلب لجهة الايداع للحصول على نسخة محدثة من سجل المساهمين والاحتفاظ به لديها.	المادة (30) مراجعة سجل المساهمين
يمكن للمساهمين الوصول إلى أي معلومات لم يتم إدراجها في موقع الشركة عند الطلب عبر التواصل مع أمين سر المجلس والرئيس التنفيذي للمجموعة من خلال التواصل عبر عنوان البريد الإلكتروني التالي: info@gwclogistics.com .2 2. ranjeev.menon@gwclogistics.com ويتم الرد على الاستفسارات خلال فترة خمسة (5) أيام عمل وفقاً للسياسة المحددة لذلك.			V	يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة ولوائدها الداخلية إجراءات وصول المساهم إلى المعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه كاملة بما لا يخل بحقوق سائر المساهمين أو يضر بمصالح الشركة. وتلتزم الشركة بتدقيق وتحديث المعلومات بطريقة منتظمة، وبتوفير كافة المعلومات التي تهم المساهمين وتمكنهم من ممارسة حقوقهم على الوجه الأكمل، وأن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة.	المادة (31) حق المساهم في الحصول على المعلومات
تم تضمين حقوق المساهمين في عدة مواد في النظام الأساسي من بينها المادة 49 و52 و55 والتي هي على النظام الأساسي من بينها المادة 49 و52 و55 والتي هي على سبيل المثال لا الحصر:  1. حق المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن (10%) من رأس مال الشركة، ولأسباب جدية طلب حموة الجمعية العامة للانعقاد، وحق المساهمين الذين يمثلون (25%) من رأس مال الشركة على الأقل طلب دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد وفقا للإجراءات التي يحددها القانون واللواثح في هذا الشأن؛ 2. الحق في طلب إدراج مسائل معينة في جدول أعمال الجمعية العامة ومناقشتها بالاجتماع إن لم			V	يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة، تنظيم حقوق المساهمين المتعلقة باجتماع الجمعية العامة والتي منها: 1. حق المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن (10%) من رأس مال الشركة، ولأسباب جدية طلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد، وحق المساهمين الذين يمثلون (25%) من رأس مال الشركة على الأقل طلب دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد وفقا للإجراءات التي يحددها القانون واللوائح في هذا الشأن. 2. الحق في طلب إدراج مسائل معينة في جدول	المادة (32) حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة
<ul> <li>3. حق حضور اجتماعات الجمعية العامة، وإتاحة فرصة المشاركة الفعالة فيها والاشتراك في مداولاتها ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، وتيسير كل ما من شأنه العلم بموعد ومكان انعقاد الجمعية وبالمسائل المدرجة بجدول الأعمال وبالقواعد التي تحكم المناقشات وتوجيه الأسئلة؛</li> <li>4. حق المساهم في أن يوكل عنه بموجب توكيل خاص وثابت بالكتابة؛ مساهما آخر من غير أعضاء المجلس في حضور اجتماع الجمعية العامة، على ألا يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصغة على (5%) من أسهم رأس مال الشركة؛</li> </ul>				يدرجها المجلس وقررت الجمعية ذلك.  3. حق حضور اجتماعات الجمعية العامة، وإتاحة فرصة المشاركة الفعالة فيها والاشتراك في مداولاتها ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، وتيسير كل ما من شأنه العلم بموعد ومكان انعقاد الجمعية وبالمسائل المدرجة بجدول الأعمال وبالقواعد التي تحكم المناقشات وتوجيه الأسئلة.  4. حق المساهم في أن يوكل عنه بموجب توكيل خاص وثابت بالكتابة؛ مساهما آخر من غير أعضاء المجلس في حضور اجتماع الجمعية العامة، على ألا يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه	
<ol> <li>حق المساهمين القصر والمحجور عليهم في حضور اجتماع الجمعية العامة، ويمثلهم في الحضور من ينوب عنهم قانوناً؛</li> </ol>			V	الصغَّة على (5%) منْ أُسَهُم رأُس ماُل الشَّرِحَة. 5. حق المساهمين القصر والمحجور عليهم في حضور اجتماع الجمعية العامة، ويمثلهم في الحضور من ينوب عنهم قانوناً.	

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
<ul> <li>6. الحق في التصويت على قرارات الجمعية العامة، وتيسير كل ما من شأنه العلم بالقواعد والإجراءات التي تحكم عملية التصويت؛</li> <li>7. حق المساهم في الاعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الاجتماع، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقا لأحكام القانون في هذا الشأن.</li> </ul>				<ul> <li>6. حق المساهم في توجيه الأسئلة إلى أعضاء المجلس والتزامهم بالإجابة عليها بالقدر الذي لا يعرّض مصلحة الشركة للضرر، وحقه في الاحتكام إلى الجمعية العامة إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير كافية.</li> <li>7. الحق في التصويت على قرارات الجمعية العامة، وتيسير كل ما من شأنه العلم بالقواعد والإجراءات التي تحكم عملية التصويت.</li> <li>8. حق المساهم في الاعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الاجتماع، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقا لأحكام القانون في هذا الشأن.</li> </ul>	
تقوم الشركة باختيار أنسب الأماكن والمواعيد بعقد الجمعية العامة السنوية لهذا الغرض، وباستخدام وسائل التقاية الحديثة في التواصل مع المساهمين تيسيرا لمشاركة أكبر عدد منهم في اجتماع الجمعية العامة مشاركة فعالة. كما تقوم الشركة بنشر جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة في الصحف والإعلان عن اجتماعات الجمعية العامة في الصحف في الأيام السابقة لموعد الاجتماعات. كما تقوم الشركة بالإفصاح عن نتائج الجمعية العامة على موقع الشركة وإلى بورصة قطر وكذلك شركة على مطر للإيداع المركزي للأوراق المالية بالإضافة إلى إيداع نسكة من محضر الاجتماعا لدى الهيئة فور اعتماده.			<b>V</b>	يجب اختيار أنسب الأماكن والمواعيد لانعقاد الجمعية العامة، وللشركة استخدام وسائل التقنية الحديثة في التواصل مع المساهمين تيسيرا لمشاركة أكبر عدد منهم في اجتماع الجمعية العامة مشاركة تمكين المساهمين من العلم وعلى الشركة تمكين المساهمين من العلم بالموضوعات المدرجة بجدول الأعمال وما يستجد منها مصحوبة بمعلومات كافية تمكنهم من اتخاذ قراراتهم، وكذلك تمكينهم من الاطلاع على محضر اجتماع الجمعية العامة، وعليها الإفصاح عن نتائج الجمعية العامة، وعليها الإفصاح عن نتائج الجمعية العامة فور اعتماده.	المادة (33) تيسير سبل المشاركة الفعالة في الجمعية العامة
لا يتم حصر حقوق المساهمين المتعلقة بالتصويت بأي شكل، كما لا يسمح بالتنازل عن هذا الحق أو إلغاءه خلال اجتماعات الجمعية العامة، وتستخدم الشركة الوسائل التقنية الحديثة لضمان حرية المساهم بالتصويت.			V	التصويت حق المساهم -يمارسه بنفسه أو عن طريق من يمثله قانوناً-لا يجوز التنازل عنه ولا يمكن إلغاؤه. ويحظر على الشركة وضع أي قيد أو إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت، وتلتزم بتمكين المساهم من ممارسة حق التصويت وتيسير إجراءاته، ويجوز لها أن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة.	المادة (34) حقوق المساهمين المتعلقة بالتصويت
تقوم الشركة بالإفصاح عن تغاصيل المرشحين لعضوية المجلس، مما يتضمن كافة المعلومات الخاصة بجميح المرشحين وخبراتهم العلمية والعملية من واقح سيرهم الذاتية قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بوقت كاف. وتنتخب الجمعية العامة أعضاء المجلس بالاقتراع السري ووفقا لأسلوب التصويت التراكمي.			V	على الشركة الالتزام بمتطلبات الإفصاح فيما يتعلق بالمرشحين لعضوية المجلس، وعليها إطلاع المساهمين على كافة المعلومات الخاصة بجميع المرشحين وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بوقت كاف. وتنتخب الجمعية العامة أعضاء المجلس بالاقتراع السري ووفقا لأسلوب التصويت التراكمي.	المادة (35) حقوق المساهمين المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس
يحدد النظام الأساسي توجيهات حول توزيح الأرباح، حيث أنه وفقاً للمادة 40 من النظام الأساسي، يتم توزيح الأرباح كما يلي: توزيح الأرباح كما يلي: تحدد الجمعية العامة مكافآت المديرين بحيث لا تزيد المكافأة السنوية للمجلس على 5% من الربح الصافي للشركة بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية، ويتم توزيح الأرباح على المساهمين بمعدل لا يقل عن 5% من الرأس المال المحفوع للعام المالي الراهن. ويتم الموافقة على توزيح الأسهم كل عام من قبل الجمعية العامة.			V	يحدد النظام الأساسي للشركة جما لا يخل بقدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها تجاه الغير- نسبة الحد الأدنى من الأرباح الصافية التي يجب توزيعها على المصاهمين، وعلى المجلس وضع سياسة واضحة لتوزيع تلك الأرباح بما يحقق مصالح الشركة والمساهمين، ويجب اطلاع المساهمين على هذه السياسة في اجتماع الجمعية العامة، والإشارة إليها في تقرير المجلس. وتكون الأحقية في الحصول على الأرباح التي أقرت الجمعية العامة توزيعها سواء كانت نقدية أو الجمعية العامة تعالى بسجل أسهما مجانية لمالكي الأسهم المسجلين بسجل المساهمين لدى جهة الإيداع في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة.	المادة (36) حقوق المساهمين المتعلقة بتوزيع الأرباح

التقرير السنوي 2018 **GNC** التقرير السنوي 104

تطبيق المواد	لاينطبق	عدم الالتزام	الالتزام	أحكام المواد	رقم المادة
يتضمن النظام الأساسي للشركة آلية محددة لحماية حقوق المساهمين بصغة عامة والأقلية بصغة خاصة حال إبرام الشركة صغقات كبيرة قد تضر بمصالحهم والأقلية بصغة خاصة أو تخل بملكية رأس مال الشركة.  كما قامت الشركة بالإفصاح عن هيكل رأس مال الشركة وكل اتفاق تجريه بشأنه، والإفصاح عن المالكين (5%) أو أكثر من أسهم الشركة، وهم كما يلي:  رمز رقم الاسم الشركة، وهم كما يلي:  الشركة المساهم الشركة، وهم كما يلي:  الشركة المساهم المرقاب قطر 60187 GWCS (31,31) فطر 12,489,660 والمرقاب كابيتال فطر 10,857,840 (31,53) (5818)			<b>V</b>	يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة آلية محددة لحماية حقوق المساهمين بصغة عامة والأقلية بصغة خاصة حال إبرام الشركة صغقات كبيرة قد تضر بمصالحهم أو تخل بملكية رأس مال الشركة. وفي جميع الأحوال يجب الإفصاح عن هيكل رأس مال الشركة وكل اتفاق تجريه بشأنه، والإفصاح عن المالكين (5%) أو أكثر من أسهم الشركة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.	المادة (37) حقوق المساهمين المتعلقة بالصفقات الكبرى
تلتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح تجاه المعلومات المقدمة على أن يرفق بطلبه ما يثبت صفته، كما وضعت الشركة آلية مكتوبة تحدد إجراءات تقديم تظلم أصحاب المصالح من قرارات وتصرفات المسؤولين بالشركة والإدارة التنفيذية العليا بها، وأخرى لتلقي وفحص شكواهم ومقترحاتهم وبلغاتهم بشأن كل ما يمس مصالح الشركة وأموالها على أن تنص تلك الآلية على سرية مضمون الشكوى أو المُقتَرْح أو البلاغ، وحماية مقدمه، وآجال البت في التظلمات والرد على الشكاوى والمقترحات.			abla	تلتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح واحترامها، ويجوز لكل صاحب مصلحة في الشركة طلب المعلومات ذات الصلة بمصلحته على أن يرفق بطلبه ما يثبت صغته، وتلتزم الشركة ببتقديم المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب وبالقدر الذي لا يقدد مصالح الآخرين أو يضر بمصالحها. وعلى المجلس أن يضع آلية مكتوبة تحدد إجراءات تقديم تظلم أصحاب المصالح من قرارات وتصرفات المسؤولين بالشركة والإدارة التنفيذية العليا بها، وأخرى لتلقي وفحص شكاواهم ومقترحاتهم وأموالها على أن تنص تلك الآلية على سرية مضمون وأموالها على أن تنص تلك الآلية على سرية مضمون الشكوى أو المُقترح أو البَلاغ، وحماية مقدمه، وأجال البت في التظلمات والرد على الشكاوى	المادة (38) حقوق أصحاب من غير من غير المساهمين
وقد التزمت الشركة بالمساهمة بنسبة %2,5 من أربادها السنوية في صندوق المسؤولية الاجتماعية للشركات كما هو مطلوب بموجب قانون حكومة قطر. خلال العام، قامت شركة الخليج للمخازن (GWC) بدفع مبلغ 5,386,550 ريال قطري تمثل %2,5 من أرباح الشركة لعام 2018 (215,462,012 ريال قطري). كما دعمت GWC العديد من الأنشطة التي تهدف إلى زيادة الوعي بأفضل ممارسات الأعمال والحوكمة والتبادل الثقافي خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2018.			<b>V</b>	على الشركة القيام بدورها في تنمية المجتمع والنهوض به، والمحافظة على البيئة من خلال المشاركة الفعالة والجادة بمنظومة المسؤولية الاجتماعية للشركات.	المادة (39) حق المجتمع
لا يطبق	<b>V</b>			تراقب الهيئة مدى التزام الشركة بتطبيق مبادئ وأدكام هذا النظام، والتي تعتبر الحد الأدنى لمبادئ الحوكمة حال خضوع الشركة لنظام أو قواعد أو تعليمات أو مبادئ حوكمة أخرى وفقا لتبعيتها. ويجوز للهيئة إصدار قواعد مكملة أو مغسرة لمبادئ وأحكام هذا النظام، وتعتبر جزءً لا يتجزأ منه.	المادة (40) أحكام ختامية
لا يطبق	<b>V</b>			على السوق تضمين ما يصدره من قواعد (قواعد التعامل في بورصة قطر) المبادئ والأحكام الخاصة بالتداول، والإفصاح، والمعلومات الخاصة بهما المنصوص عليها في هذا النظام، وعليه إخطار الهيئة بأية مخالفات لتلك المبادئ والأحكام. ويلتزم السوق بنشر هذا النظام على موقعه الإلكتروني.	المادة (41)
تسعى الشركة جاهدة للالتزام بكافة مبادئ وأحكام مبادئ الحوكمة خاصة وجميع تشريعات وقوانين الهيئة عامة.			V	في حالة مخالفة أي من المبادئ والأحكام الواردة بهذا النظام يجوز للهيئة اتخاذ كل أو بعض الإجراءات الواردة في المادة (35) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر للأسواق المالية.	المادة (42)

